

من بلاغة القرآن الكريم في الوصايا العشر

أ.د. / عبد الحليم محمد إبراهيم شادي

أستاذ البلاغة والنقد المساعد

بكلية اللغة العربية

بإيتاي البارود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الوصية في اللغة من « أوصى الرجل ووصاه: عهد إليه (بكذا) وأوصيت له بشيء، وأوصيت إليه: إذا جعلته وصيك وأوصيته ووصيته إيصاء ونوصية بمعنى (واحد) ، وتواصى القوم : أوصى بعضهم بعضاً ، وفي الحديث الشريف « استوصوا بالنساء خيراً ، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج ، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء » (١) ، والوصى الذى يوصى والذى يوصى له وهو من الأضداد.. والأنثى وصى ، والوصية ما أوصيت به، وسميت وصية لأنها تتصل بأمر الميت.. وقوله عز وجل: « يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » (٢) معناه يفرض عليكم، لأن الوصية من الله إنما هى فرض، والدليل على ذلك قوله - تعالى - « ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به (٣) .. » وهذا من الفرض المحكم علينا.. وتواصوا، أوصى بعضهم بعضاً (٤) وإذا قيل: أوصيته بولده معناه: استعطفته عليه ، وأوصيته بالصلاة: أمرته بها... ولفظ الوصية مشترك بين التذكير والاستهـطاف

(١) رواه أبو هريرة - رضى الله عنه - (رياض الصالحين ص ١٤٠ للإمام

المحدث يحيى بن شرف النووي . تعليق وشرح مصطفى محمد عمارة.

دار إحياء الكتب العربية .

(٢) الآية ١١ سورة النساء.

(٣) من الآية ١٥١ الأنعام من الوصايا موضوع الدراسة.

(٤) لسان العرب مادة (وصى) ج٤ ٤٨٥٣ ، ٤٨٥٤ نشر دار المعارف .

والأمر فيتعين حمله على الأمر ، ويقوم مقامه كل لفظ فيه معنى الأمر^(١) والوصية في شرع الله هي: الطلب المؤكد المقذور^(٢) وهي التي تضم أمهات المسائل في التشريع^(٣) - يقول ابن عباس - رضى الله عنهما « هذه الآيات المحكمات التي ذكرها في سورة الأنعام أجمعت عليها شرائع الخلق ولم تتسخ قط في ملية »^(٤) وروى عنه قال: هذه آيات محكمات لم ينسخن شيء من جميع الكتب وهن محرمات على بنى آدم كلهم وهن أم الكتاب من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار»^(٥). ولذا يقول كعب الأحمبار - وكان يهوديا فأسلم وحسن إسلامه - هذه الآية مفتتح التوراه : بسم الله الرحمن الرحيم: ي قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...»^(٦) وأخرج ابن حميد وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن عباده بن الصامت قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم:

(١) المصباح المنير للفيومي مادة (وصى) ج ٢، ٩١٢، ٩١٣ الطبعة الثامنة طبعة وزارة المعارف بالمطبعة الأميرية ١٩٣٩م.

(٢) الجامع الأحكام القرآن للقرطبي ١٣٤ ج ٧ الطبعة الثالثة دار الكتاب العربي للطباعة ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ و ٥٥ ، ٥٦ ج ٨ روح المعاني للأكوسي مكتبة دار التراث بالقاهرة . المركز الإسلامي للطباعة والنشر بالأهرام .

(٣) ٣٩٩ ج ٥ . تفسير الشيخ الشعراوي طبع وتوزيع أخبار اليوم .

(٤) ١٣٢ الجامع ... للقرطبي .

(٥) ٥٧ ج ٨ روح المعاني للأكوسي .

(٦) ١٣٢ ج ٣ الجامع ... للقرطبي .

« أيكم يبأيعنى على هؤلاء الآيات الثلاث ثم تلاهن إلى آخرهن ثم قال: فمن وفى بهن فأجره على الله - تعالى - ومن انتقص منهن شيئاً فآدركه الله - تعالى - فى الدنيا كانت عقوبته ، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله - تعالى - إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه» (١).

يقول الله - تعالى - « قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً ، وبالوالدين إحساناً ، ولا تقتلوا أولادكم من إملاق ؛ نحن نرزقكم وإياهم ، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون* ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن حتى يبلغ أشده ، وأوفوا الكيل والميزان بالقسط؛ لا تكلف نفساً إلا وسعها ، وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ، وبعهد الله أوفوا ، ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون* وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل؛ فتفرق بكم عن سبيله، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون»* (٢).

ولنا فى الهداية ملاحظات :

اولها: فى سورة الأنعام وردت وصايا عشر ، وفى سورة الإسراء وردت ثمانى وصايا من هذه الرصايا العشر لكنها لم ترد بلفظ الوصية بل صدرت بقوله - تعالى - « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه... » ثم زيد عليها ثلاث أخرى هى الواردة فى الآيات الكريمة :

(١) الألوسى : المرجع والصفحة ٥٧.

(٢) ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ سورة الأنعام .

« ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا »^(١) * « ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً* ولا تمش في الأرض مرحاً إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولاً* (٢).

ثانيتهما: وردت وصايا سورة الإسراء الثماني على ترتيب الوصايا الثماني الأولى في الأنعام غير أنه في الأخيرة فصل بين الأمر بإيفاء الكيل والميزان ، والأمر بالوفاء بعهد الله بالأمر بالعدل في القول: « وإذا قلتم فاعدلوا » وهذه غير موجودة في الإسراء هي والوصية الجامعة: « وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل... ».

ثالثتها: أن في الوصايا الواردة في الأنعام بلفظ الأمر جاء الموصى به أي المتعلق بالأمر مقدماً على الأمر ماعدا الأمر بإيفاء الكيل والميزان.. وذلك لسر بلاغى سنينته^(٣) إن شاء الله -تعالى-

رابعتها: وصايا سورة الأنعام هي الجامعة؛ فقد ختمت بالوصية الشاملة: « وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل... » التي ينضوى تحتها وصايا السورتين كلها ، والوصايا الأخرى التي جاء بها الإسلام والقرآن والحديث الشريف وما تشملها مصادر التشريع الأخرى مما يدخل تحت ما فرضه الله ، وما حرمه.

(١) سورة الإسراء .

(٢) ٣٦ ، ٣٧ سورة الإسراء .

(٣) انظر ص ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧.

فأهستها؛ ما السر البلاغى فى معنى بعض الوصايا بصيغة النهى ، وبعضها بصيغة الأمر؟ وسنبين ذلك إن شاء الله - تعالى -
أما مناسبة هذه الآيات الكريمة لما قبلها فإن الله - تعالى -
ينعى على المشركين فيما سبق من آيات أنهم قسموا الأنعام والزرورع
والثمار قسمين (١).

- قسم لله - تعالى - وقسم لشركائهم الأوثان التى يعبدونها
من دون الله، ويشركونها فى أنفسهم وأموالهم وأولادهم بإغواء
الشياطين لهم يقتلهم سفها بغير علم.
- ثم إنهم شرعوا فى الأنعام والزرورع تشريعاً آخر ظالماً من
عند أنفسهم، وهو أنهم يأخذون نصيباً مما جعله لله ولا يفعلون مثل
ذلك فيما يجعلونه لشركائهم بل يبقونه على ما هو عليه.

بل زادوا على ذلك الافتراء افتراء آخر فى الزورع والأنعام
فكانوا يمنعون جزءاً منها يحرمون إطعامه زاعمين أنه لا يطعم إلا بإذن
الله.

بل كانوا يحرمون ركوب بعض الأنعام ولا يركبونها فى الحج
بحجة أن فيه ذكر الله - زعماً من عند أنفسهم - كما كانوا يمنعون
أن يذكر اسم الله عليها عند ركوبها أو ذبح بعضها مع زعمهم
الباطل بأن كل هذا من تشريع الله .

(١) بتصرف من ص ١٢١٤ فى ظلال القرآن ج ٣ للأستاذ سيد قطب

بل كانوا يشرعون تشريعاً آخر عجبياً ؛ إذ كانوا يخصصون ما
فى بطون الأنعام من اللبن والأجنة إذا نزلت حية بالذكور ويحرمونه
على نساتهم إلا إذا نزل الجنين ميتاً فيشركون فيه الإناث مع الذكور
فياكل الجميع . فأى شركة فى الميت هذه ؟!

يقول الله - تعالى - فى ذلك كله راداً عليهم وناعياً عليهم
وجهتهم الظالمة: « وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً
فقالوا هذا لله بزعمهم ، وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل
إلى الله، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما يحكمون*
وكذلك - زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم (١)؛
ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ، ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم
وما يفترون* ، وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء
بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء
عليه سيجزئهم بما كانوا يفترون* وقالوا ما فى بطون هذه الأنعام
خالصة للذكورنا ، ومحرم على أزواجنا ، وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء
سيجزئهم وصفهم إنه حكيم عليم* قد خسر الذين قتلوا أولادهم
سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا
وما كانوا مهتدين* (٢) ويتواصل النظم الكريم حتى يعقب على
افتراءاتهم وزعمهم على سبيل التهكم، إذ يقول الله - تعالى - « أم
كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً؛

(١) « شركاؤهم » فاعل و « قتل » مفعول به مقدم.

(٢) الآيات من ١٣٦ إلى ١٤٠ سورة الأنعام.

ليضل الناس بغير علم ، إن الله لا يهدي القوم الظالمين * قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً ، أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اذن به لغير باغ ولا عاد فإن ربك عفو رحيم^(١) * حتى تصل الآيات إلى قوله تعالى: « قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حره هذا ، فإن شهدوا فلا تشهد معهم ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون »^(٢).

وفي النهاية ينزل الله - تعالى - على رسوله - صلى الله عليه وسلم - ما يخالف حالهم هذا مما يصلح شأنهم فيقول - تعالى -: « قل تعالوا أتله ما حرم ربكم عليكم .. » أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بعدما ظهر بطلان ما ادعوا « أن يبين لهم من المحرمات ما يقتضى الحال بيانه على الأسلوب الحكيم إيداناً بأن الواجب اجتناب هذه المحرمات »^(٣) ، ولهذا الأسلوب بلاغته العالية ، وقد ورد في القرآن الكريم في أكثر من موطن من ذلك قوله - تعالى - « ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج .. »^(٤) هم يسألون عن مطالع القمر: كيف يبدو هلالاً ضعيفاً ثم يكبر شيئاً فشيئاً حتى يصير بدرأً ، ثم يبدأ في الانحدار شيئاً فشيئاً إلى أن

(١) ١٤٤ ، ١٤٥ الأنعام .

(٢) ١٥٠ سورة الأنعام .

(٣) ٥٣ ج ٨ روح المعاني للألوسي .

(٤) ١٨٩ سورة البقرة .

يصير هلالاً مرة أخرى ثم محاقاً، لكن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يجيبهم بإجابة مباشرة عن سؤالهم بل بإجابة لسؤال لم يسألوه ليلفت نظرهم إلى ما كان يجب أن يسألوا عنه لأن فيه الفائدة من هذا التدرج القمري فقال: « هي مواقيت للناس والحج.. » كذلك في هذه الوصايا؛ « المعنى هنا على الاستفهام : تعالوا أقل لكم وأبين لكم جواب أي شيء حرم عليكم.. »^(١) فالمحرمات التي ذكرت في هذه الوصايا غير محرماتهم - وإن كان السؤال لم يذكر، كما في إجابة الرسول السابقة عن سؤال غير مذكور عن تدرج القمر ، فالفرض هو لفت نظرهم إلى ما يجب أن يتنبهوا له ويطبقوه وما يجب أن ينصرفوا عنه شأن أسلوب الحكيم ، وعليه فالمعنى : « تقدموا واقروا واحققوا وبقينا كما أوحى إلى لاظناً ولا كذباً كما زعمتم »^(٢).

ومن يدقق النظر في هذه الوصايا يجدها من الآيات الجامعة البليغة التي نفذت إلى الفرض الذي سبقت له بإيجاز ووضوح وسرعة ونفذت إلى أذهان السامعين متضمنة ما يصلح حال الجماعة العامة والمخاصة، ثم أوجزت في نهايتها طريق النجاة العام بما اشتمل عليه وهو اتباع طريق الإسلام وتعاليمه؛ ولهذا انقسمت الأحكام التي تضمنتها هذه الجملة المتعاطفة في الآيات الثلاث ثلاثة أقسام :

(١) ٥٣ ج ٨ روح المعاني .

(٢) ١٣٠ ج ٣ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .

القسم الأول^(١) : أحكام بها إصلاح الحالة الاجتماعية بين الناس، وهي ما تضمنت النهي عن الشرك بالله ، والأمر بالإحسان إلى الوالدين ، والنهي عن قتل الأولاد من الفقر والنهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.. ثم تختتم الآية بقوله -تعالى- « ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون » ..

القسم الثاني : وهو ما به حفظ نظام تعامل الناس بعضهم مع بعض وهو ما تضمن النهي عن اقتراب مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن... والأمر بإيفاء الكيل والميزان بالقسط والأمر بالعدل في أي قول كان ، والأمر بالوفاء بعهد الله ثم تختتم هذه الآية بقوله -تعالى- « ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون » ..

القسم الثالث : هذا القسم أصل كل جامع لجميع الهدى وهو اتباع طريق الإسلام والتحرز من الخروج عنه إلى الضلال وهو المتضمن الأمر باتباع صراط الله المستقيم والنهي عن اتباع الطرق الأخرى الشيطانية.. ثم تختتم هذه الآية بقوله - تعالى- « ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون » ومن اللطيف أن كل قسم منها عقب عليه وذيل بما يلائمه وسنفضل السر البلاغي في كل تعقيب وتذييل في مواطنهما إن شاء الله - تعالى - ..

(١) ينظر - أيضا - ١٥٤ ج ٨ تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور

« قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم: ألا تشركوا به شيئاً... »
الأمر « قل » للرسول - صلى الله عليه وسلم - بالتبليغ ، وهو أمر
للاستعلاء الحقيقي الذي يتحتم تنفيذه دون تردد ؛ إذ أنه من الإله
الخالق القادر المشرع للناس بما فيه صالحهم وسعادتهم ؛ ففيه
استعلاء الخالق على المخلوق وهو أعظم وأعلى الاستعلاءات ؛ إذ هو
ليس كالأستعلاءات البشرية المتسمة بوجوب التنفيذ لكنه فوق ذلك
بكثير ؛ حيث إن مخالفته مؤكدة المؤاخذة عليها ؛ فليس فيها احتمال
ذلك مصداقا لقوله - تعالى - « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من
ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته.. »^(١) ولهذا أقول: هل كان
يتسنى التعبير بصيغة أخرى غير قوله: « قل تعالوا أتل .. » ؟.

التصورات البشرية العاجزة - تتصور التعبيرات الآتية :

- حاشا لله - تعالى - :

تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم... أتلو ما حرم ربكم عليكم -
إنما أتلو ما حرم ربكم عليكم - إنما حرم ربكم عليكم - قد حرم ربكم
عليكم - قل حرم ربكم عليكم .

وبلاحظ أن التعبيرات الخمسة الأولى خلت من الأمر « قل » وأن
الخمسة الأخيرة خلت من الأمرين سعاد (تعالوا أتل) كما خلت هذه
الخمسة - أيضا - من الأمر « تعالوا » وحده كما خلت الثلاثة الأخيرة
من الأمر « أتل » وحده ولا يمكن أن تخلو الآية القرآنية عن الأفعال

(١) ٦٧ سورة المائدة .

الثلاثة معا؛ أما عن الأمر «قل» فإن من يدقق النظر أكثر يجد أن هذا الأمر فيه من الأسرار البلاغية والحكم الإلهية ما يفهم هؤلاء الكافرين ويدحض افتراءاتهم على الله بتحريم أشياء من عند أنفسهم زاعمين أن تحريمها من عند الله - تعالى - فهو يشعرهم بأن هذا الرسول مأمور بالتبليغ «قل» وهو نفسه لا يستطيع أن يقدم على ما أقدمتم عليه من ادعاء هذا التحريم؛ لأنه يبلغ عن الله - تعالى - ما أوحى إليه فهذا أمر من الله للرسول بتبليغ ما حرمه الله حقيقة وما أحله فكيف بكم أنتم تحرمون وتحلون من عند أنفسكم؟ ثم تزعمون أن هذا التشريع من عند الله؛ ولذا فإن خلو الكلام عن الأمر «قل» يجعله خاليا من القوة الروحية أو الإلهية للتبليغ إلى جانب أن هذا الأمر - أيضا - يتضمن استهزاء بهم وسخرية منهم، بل يصفهم - ضمنا - بالكذب والافتراء؛ إذ أن ادعاءهم المحرمات لا يستند إلى مثل هذا الأمر الإلهي ومن هنا نعلم لماذا أمر الله الرسول بهذا الفعل وبدت به هذه الوصايا؟

كما أنه لم يكن يمكن أن تخلو الآية الكريمة من قوله - تعالى - «تعالوا أتلقوا» أو من الأمر «تعالوا» وحده أو من الأمر «أتلقوا» وإلا خرجت كذلك عن البلاغة القرآنية؛ لأنها فقدت الميزات البلاغية التي يوحى بها كل من هذين الفعلين؛ إذ أن في الأمر «تعالوا» حثا لهم على أن يرتفعوا عن الدنيا التي استحدثوها من عند أنفسهم بتحريم ما لم يحرمه الله إلى ما فيه سمو بهم وهو تحريم ما حرمه الله حقيقة، وما أمر به، كما أن فيه إشعاراً بشفقة داعيهم إلى الإيمان وهو الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأنه يهيم أمرهم ويعمل لما فيه صالحهم، وفي هذا شرح لصدورهم وتفتيح لعقولهم وتأثير في نفوسهم واستدراج لهم إلى الإيمان بمحض رغبتهم.

كذلك الفعل «أتلو» خلوه من الكلام يفقده بلاغته؛ لأن انضمامه إلى الأمر «قل» يؤكد الغرض منه؛ لأنه إذا كان هذا الأمر يشعر بأن هذه الوصايا وحى من الله إلى الرسول ليبلغها فإن الفعل «أتلو» يؤكد ذلك؛ لأن التلاوة ما هي إلا قول أو قراءة وحكاية النص بلفظه دون تصرف فيه بتبديله أو تغيير فيه، والنص هنا هو الموحى به من الله - تعالى - وهو تلك الوصايا فهو يؤكد تبليغها عن الله، وأن هذا الأمر «قل» من الله، ولهذا فإن هناك تلازماً في هذا المقام بالذات بين الثلاثة؛ إذ يتعين ذكرها دون سواها على هذا الترتيب:

أ- الأمر «قل» من الله - تعالى - بالتبليغ الذي يشعر بأن هذه الوصايا وحى من الله - سبحانه وتعالى - .

ب- الأمر «تعالوا» - إلى جانب ما اكتسبه من معنى الإقبال - فهو يشعر بطلبهم أن يرتفعوا عن الدنيا التي استحدثوها من عند أنفسهم إلى الارتقاء نحو ما بينه الله عما حرمة حقيقة (لعلهم يعقلون - لعلهم يذكرون - لعلهم يتقون) .

ج- ثم الفعل (أتلو) الذي يؤكد أمر التبليغ عن الله، حيث يشعر بأن الرسول ما هو إلا قائل لهم نصه عن الله - سبحانه وتعالى - ولا يد له بالتغيير فيه أو تبديله وسبحان من هذا كلامه!!

هذا .. والأمر (تعالوا) معناه الحقيقي الأصلي الاعتلاء إلى أعلى من مكان أسفل؛ إذ أن الأصل فيه أن يقول من في مكان عال لمن في مكان أسفل (تعال) (١) أي ارتفع إلى مكاني الذي أنا فيه

(١) ١٣٧ جء تفسير البيضاوي على هامش حاشية الشهاب الحنفاجي (عناية القاضي وكفاية الراضي) المكتبة الإسلامية محمد أزدمير - ديار بكر - تركيا.

فهو - أصلاً - أمر خاص ، أو مقيد بتلك الحال لكنه لما كثر استعماله صار للدعاء والإقبال على الطالب مطلقاً (١) فصار عاماً بعد أن كان خاصاً ، أو مطلقاً بعد أن كان مقيداً؛ إذ أنه استعمل بمعنى (هلم) أو (أقبل) سواء كان المدعو في مكان أعلى أو أسفل أو مساو وهنا لا يقصد الإقبال الحقيقية - على المتكلم وإلا كان الأولى أن يقال: هلموا أو أقبلوا ففي الفعل «تعالوا» مجاز مرسل لعلاقة العموم والخصوص، أو الإطلاق والتقييد؛ حيث استعمل الخاص (المقيد) (تعال) وأريد به العام (المطلق) (هلم أو أقبل) والمتناسب مع المقام ومع نظم الكلام وقصد القرآن الكريم هو المجاز المرسل وليس الاستعارة - لأن اللفظ فيه انتقال - بتواضع العرف - من المقيد إلى المطلق وهو المقصود ليشمل الحضور الحقيقي في مكان عال أو متوسط أو مساو، ويشمل الحضور المعنوي، وهو الإقبال إلى الحق وإلى الحلال، وترك (الباطل) والحرام ، فالعرف في المجاز المرسل أعان على ذلك؛ حيث إن الفرض هو الإقبال مطلقاً.

هذا .. وإذا كان القرآن الكريم استعمل هنا الأمر بالمعنى العام وهو الإقبال مطلقاً إلا أنه في الآية الكريمة لا يخلو من قصد المعنى الخاص (تعالوا بالمعنى الأصلي) فيكون على معنى (ارتفعوا إلى أعلى)؛ إذ أن فيه قصد الارتفاع عن الدنيا السابقة التي حرموها وأحلوها وزعموا أن ذلك من عند الله وإلا فلم لم يقل: هلموا أو أقبلوا فكأنه يقول لهم : دعكم من هذه الترهات ، وتلك الأباطيل وارتفعوا عنها واستمعوا إلى المحرمات - حقاً - وهي التي حرمها الله

(١) ويتصل به الضمائر باقياً على فتحه..

تعالى - ؛ ولذا يرى بعض العلماء أنه «يحتمل أن يكون هذا الأمر على الأصل تعريضا لهم بأنهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما يقال لهم لترقوا إلى ذروة العلم وقنة العزة^(١)».

« ما حرم ربكم عليكم » :

ظاهر هذه العبارة أن منطوق هذه الوصايا كلها على النهي للتحريم ولكن من الواضح أن خمسا منها بصيغة النهي وأن الخمسة الأخرى بصيغة الأمر على الترغيب فكيف أطلق على الجميع (محرمات) أو كيف تدخل الأوامر في « ما حرم ربكم عليكم » ؟

الجواب أن ذلك لأسرار بلاغية سيأتي بيانها كل في موطنه إن شاء الله - ويمكن أن يقال : إن ما رغب فيه بلفظ الأوامر ضده هو المنهى عنه المحرم فيكون الجميع محرما : منطوق النواهي وأضداد الأوامر ، ولكن غلب لفظ التحريم « ما حرم ربكم عليكم » دون لفظ الأمر" ليكون في ذلك رد عليهم فيما حرموه من عند أنفسهم كأنه يقول لهم : إن التحريم الحقيقي هو ما حرمه الله - تعالى - وليس ما تحرمونه أنتم - وهذا - كما سبق - على الأسلوب الحكيم - ولهذا كان النص على ما حرم « ما حرم ربكم عليكم » بليغاً لكونه جاء نصاً في هذا الرد وكان يمكن أن يرد الجميع بلفظ النواهي أو بلفظ الأوامر بأن يقال - مثلاً - حاشا لله (أن لا تشركوا به شيئاً ، ولا تسيئوا إلى

(١) ٥٣ ج ٨ روح المعاني للأكوسي ..

وينظر - أيضا ١٣٧ ج ٤ حاشية الشهاب الحفاجي على تفسير

البيضاوي ولكن بلفظ (يقول) بالبناء للمعلوم..

الوالدين... الخ أو يقال - مثلاً - حاشا لله - قل تعالوا أتل ما أمركم به ربكم: أن اعبدوا الله وحده لا شريك له وبالوالدين إحساناً..» ويرى الألوسى أن المعنى (قل تعالوا أتل ما نهاكم عنه ربكم وما أمركم به) .. ثم يقول: وإذا كان التقدير هكذا صح أن تكون (أن) تفسيرية لفعل النهي الدال عليه التحريم وفعل الأمر المحذوف، ألا يجوز أن تقول: أمرتك ألا تكرم جاهلاً وأكرم عالماً، ويجوز عطف الأمر على النهي كقول امرئ القيس:

وقفاً بها صحبى على مطيهم

يقولون لا تهلك أسى ومجمل (١)

أقول: وإذا كان تقدير الكلام: (قل تعالوا أتل ما نهاكم عنه ربكم وما أمركم به ..) فيكون فى الكلام إيجاز بليغ بالحذف اعتماداً على فطنة السامع من أن الله-تعالى- لا ينهى عما هو محبوب له ولا يأمر بما هو مكروه..

هذا ويرى بعض العلماء أن «عليكم» اسم فعل أمر بمعنى الزموا وهو منقطع عننا قبله أى عليكم ترك الشرك وعليكم إحساناً بالوالدين وعليكم ألا تقتلوا... وعليكم إيفاء الكيل والميزان (٢).. حقا كان يمكن أن يكون النظم الكريم كله لهذه الوصايا - حاشا لله - بصيغ النهي، أو بصيغ الأمر ولكن لأسرار بلاغية معجزة وحكم

(١) ٥٨ ، ٥٩ ج٨ روح المعانى .

(٢) ٥٨ ، ج٨ روح المعانى و ٣٩٨٦ ج٥٠ تفسير الشيخ الشعراوى .

إلهية محكمة مدبرة جاء النظم الكريم هكذا، وسنوضح الأسرار
البلاغية - كما قلت - بقدر طاقة البشر في ذلك كل في موطنه بإذنه
تعالى .

« ان لاتشركوا به شيئاً »

في (أن) و (لا) أقوال كثيرة^(١) ولكن في نظري أن أصحابها
هو أن تكون « أن » في الآية الكريمة مفسرة^(٢) لفعل التلاوة بمعنى
(أى) و (لا) ناهية والفعل مجزوم بها لا منصوب وكأنه قيل: تعالوا
أقول لكم: لاتشركوا به شيئاً وأحسنوا بالوالدين إحساناً^(٣) .. الخ،
أو كأنه قيل: (أتل عليكم)، وتلاوتى هي أن لاتشركوا) ويرجع
ذلك في نظري ما يأتى :-

أولاً : (أن) التفسيرية مع النهى بعيدان عن التكلف الذى لا يليق
بالبلاغة فضلاً عن بلاغة القرآن الكريم بخلاف الآراء الأخرى
فإن تكلفاً فيها واضحاً.

ثانياً: أنه تقدم فى الكلام ما فيه معنى القول دون حروفه وهو
الفعل (أتلو) لأن التلاوة من باب القول^(٤) وأن التفسيرية
يشترط فيها أن تكون الجملة السابقة عليها فيها معنى القول
دون حروفه^(٥).

(١) ينظر معنى اللبيب لابن هشام فقد أوصلها إلى سبعة آراء ٢٠١ ،

٢٠٢ ج٢ طبعة دار إحياء الكتب العربية.

(٢) رجح ذلك الزمخشري ٦١ ج٢ الكشاف الدار العالمية للطبع والنشر
والتوزيع.

(٣) ٢٠٢ ج٢ معنى اللبيب لابن هشام .

(٤) ٥٣ ج٨ روح المعانى .

(٥) ٣٠ ، ٣١ ج١ معنى اللبيب لابن هشام .

ثالثاً: أن المقام مقام ردود على محرمات لم يحرمها الله - تعالى - ونهى عن محرمات أخرى غفلوا عنها حرمها الله سواء كان تحريمها بطريق النهي الصريح أو المفهوم من ضد الأمر بدليل قوله: « ما حرم ربكم عليكم » والذي يناسب المحرمات هو النهي عنها المتضمن للحزم والجزم سواء كان صراحة أو بمفهوم الأمر .

رابعاً: يحتمل - كما يقول الألوسى - أن يكون في الكلام محذوف هو عبارة: « وما أمركم به » فحذف للدلالة « ما حرم » عليه لأن معنى « ما حرم ربكم عليكم » ما نهاكم ربكم عنه فالمعنى : (قل تعالوا أتت ما نهاكم عنه ربكم وما أمركم به) وهذا يرجع أن تكون (أن) مفسرة و (لا) ناهية جازمة.

خامساً: أن في قوله - تعالى - « قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم .. » تشويقاً إلى نوع ما يتلى؛ إذ فيه إبهام أو إجمال يشنف الأذان ويظمى إلى الارتواء فنتشوف النفوس وتترقب التفسير والتفصيل فجاء ذلك بأداة التفسير (أن) الداخلة على المفسر المترقب المتعطش له، والتي احتضنت أول وأعظم وعية، وأول المفسرات أو المحرمات وهو الشرك بالله « أن لا تشركوا به شيئاً ».

سادساً : قد ترد شبهة على أن (أن) مصدرية و (لا) نافية مفادها: كيف يدخل قوله: « أن لا تشركوا به شيئاً » تحت قوله: « ما حرم ربكم عليكم »؛ إذ ظاهره أنه حرم عدم الشرك؛ لأن التحريم يكون منصباً عنى المنفى وهو الشرك كأن المعنى: (حرم عليكم

عدم الشرك) وذلك واضح البطلان ولكن مع (لا) الناهية لا تأتي هذه الشبهة ؛ لأن التحريم معها يكون منصبا على المنهى عنه وهو الشرك فالمعنى معه: (حرم عليكم المنهى عنه وهو الشرك) وكان السر البلاغى فى تفضيل النهى عن الأمر هو إشعار السامعين بأن الشرك بالله منهى عنه فى جميع الشرائع السماوية وكان النهى والمنهى عنه هنا لا يفرقان فى الأذهان، وينطبق هذا على جميع المنهيات عنها، وعلى أضداد الأوامر؛ إذ أن هذه الأضداد داخلية فى «ما حرم..» فمثلا « ولا تقتلوا أولادكم من إملاق.. » المنهى عنه هو قتلهم فالمحرم هو قتلهم كأنه قال: «حرم المنهى عنه وهو قتل الأولاد.. والمنهى عنه فى «وبالوالدين إحساناً» هو الإساءة إليهما فالمحرم هو الإساءة .. والمنهى عنه فى « وبعهد الله أوفوا.. » هو نقض عهد الله فالمحرم هو نقض عهده - تعالى - كأنه قال: ولا تنقضوا عهد الله - وهكذا ويؤيد ذلك ما سبق من قول الألوسى السابق: أن معنى «ما حرم عليكم» هو (مانهاكم عنه) ويؤيد هذا - أيضا - أن العقل السليم لا يعقل أبداً بحال من الأحوال - أن يكون المراد تحريم النفى (تحريم عدم الشرك) بل يعقل أن المحرم هو المنهى عنه وهو الشرك بالله تعالى كما يؤيده - أيضا - المنهيات الصريحة بعد ذلك : « ولا تقتلوا أولادكم من إملاق... » « ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.. » « ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق... » « ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن... » .

سابعاً : من ميزات هذا الرأي - أيضاً - أنه يترتب عليه عدم الحاجة إلى تقدير الفعل « قل » أو الفعل « أتل » مع كل وصية بعد الوصية الأولى - كما صنع بعض العلماء للتخلص من هذه الشبهة ، والله تعالى أعلى وأعلم

وكان النهى عن الشرك أول هذه الوصايا « لأن إصلاح الاعتقاد هو مفتاح باب الإصلاح في العاجل والفلاح في الآجل »^(١)؛ ولأن الشرك في كل صورة هو المحرم الأول، لأنه يجر إلى كل محرم وهو المنكر الأول الذي يجب حشد الإنكار كله له حتى يعترف الناس أن لا إله لهم إلا الله، كما أنهم لا يتوجهون بالشعائر لغير الله ، ولأن التوحيد على إطلاقه هو القاعدة التي لا يغنى عنها شيء آخر من عبادة أو خلق أو عمل؛ من أجل ذلك تبدأ الوصايا كلها بهذه القاعدة^(٢) فإذا هدمت هذه القاعدة هدم البناء كله ولاخير في عمل بعدها؛ ولهذا فإن الله لا يقبل أعمال الكافرين الصالحة وصدق الله «وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً»^(٣) وصدق الله « قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم بحسنون صنعاً * أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقاءه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً * ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا »^(٤).

(١) ١٥٨ ج٨ التحرير والتنوير ..

(٢) ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ ج٣ في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب - دار

الشروق الطبعة العاشرة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

(٣) ٢٣ سورة الفرقان .

(٤) ١٠٣ - ١٠٦ الكهف .

وجاء النهى عن الشرك باللفظ الصريح : « لاتشركوا » دون النهى عنه بطريق التضمنين بالأمر بالتوحيد (.. أن اعبدوا الله وحده لا شريك له) لأسباب :

أولاً : لأن المقام مقام تأكيد - صراحة - على نبذ الشرك الذى كان سائداً .

ثانياً : لإرساء عقيدة التوحيد وإشاعتها فهو من باب التخلفية قبل التحلية .

ثالثاً : أن النهى عن الشرك صراحة يتضمن الأمر بتوحيده .

وابعاً : أن النص على النهى فيه استقصاء لأنواع الشرك كلها ، أما الأمر بالعبادة فلا يتأتى فيه ذلك ؛ فقد يعبد الناس ربهم ويشركون به بأى صورة كانت من صور الشرك ، والخلاصة أن النهى عن الشرك أعم من الأمر بالعبادة لله وحده ؛ ولذا قال : « شيئاً » وهى نكرة عامة بل من أوسع النكرات لوقوعها فى حيز النهى أى أى شئ كان فهو شبيه بقوله - تعالى - هل من خالق غير الله يرزقكم .. »^(١) أى لا يوجد أى خالق كان ، فخالق - أيضاً - نكرة عامة مستقصية لوقوعها فى حيز « هل » التى بمعنى النفى أى ما من خالق غير الله ... ومثلها : (مامعى من مال) أى لا يوجد منه القليل ولا أقل القليل ، ولم يقل : (لاتشركوا به من شئ) ؛ لأن كلمة (شئ) كلمة عامة بمعناها الموضوعية له - أصلاً - فضلاً عن وقوعها وهى كذلك - فى حيز النهى مما جعلها أكثر عموماً فهى متضمنة معنى « من شئ » ولذا فليست فى حاجة إلى من التى تؤكد عمومها ،

(١) ٣ سورة فاطر .

وقد تجئ من معها صريحة بعد النفي لإفادة زيادة العموم - أيضاً -
كقوله - تعالى - « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
يريدون وجهة ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من
شيء فتطردهم فتكون من الظالمين » (١).

« * وبالوالدين إحساناً ، ولا تقتلوا أولادكم من إهراق نحن
نرزقكم وإياهم ، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن » .

بين يدي هذه الوصايا الثلاث :

القضايا الثلاث مترابطة : الإحسان إلى الوالدين ، والنهي عن
قتل الأولاد من الفقر ، والنهي عن الفواحش : الزنا (وما أشبهه) إن
هذه القضايا الثلاث جاءت في النظم الكريم في سياق واحد متناسب
مترابط لأن الثلاث بشأن الأسرة وبشأن إصلاح هذه الأسرة التي
يتكون منها المجتمع السليم : إذ أوصى - سبحانه الأولاد بالآباء
وأوصى الآباء بالأولاد وربط الوصية بمعرفة ألوهيته الواحدة
والارتباط بربوبيته المتفردة ، وقال لهم : إنه هو الذي يكفل لهم الرزق
فلا يضيقوا بالتبعات تجاه الوالدين في كبرهما ولا تجاه الأولاد في
ضعفهم ، ولا يخافوا الفقر والحاجة فالله يرزقهم جميعاً ، ولما وصاهم
بالأسرة وصاهم بالقاعدة التي تقوم عليها الأسرة كما يقوم عليها
المجتمع كله وهي قاعدة النظافة والطهارة والعفة فنهاهم عن الفواحش
ظاهرها وخافيها « ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن » فهو
مرتبط تماماً بالوصية - السابقة عليها وبالوصية الأولى التي تقوم

عليها الوصايا - وكان هذا النهى فى هذا المجال ضرورياً؛ لأنه لا يمكن قيام أسرة ولا استقامة مجتمع فى وحل الفواحش ما ظهر منها وما بطن، إنه لا بد من طهارة ونظافة وعفة؛ لتقوم الأسرة الصحيحة؛ وليقوم المجتمع الصحيح»^(١).

« وبالوالدين إحساناً... »

أصل النظم الكريم (وأحسنوا إحساناً بالوالدين)^(٢) فحذف فعل الأمر (أحسنوا) وناب المصدر المؤكد للعامل المحذوف منابه فصار الكلام (إحساناً بالوالدين) وللاعتناء بشأن الوالدين قدم الجار والمجرور « بالوالدين » على المصدر « إحساناً » فصار « وبالوالدين إحساناً »^(٣) وللإهتمام بهذه الوصية - أيضاً جاءت بالأمر بالإحسان إليهما للترغيب فيه؛ ولأن الله - تعالى - أراد برهما والبر إحسان، والأمر به يتضمن النهى عن الإساءة إليهما كما يقول المتنبي:

إذا الجود لم يرزق خلاصاً من الأذى

فلا الحمد مكسبها ولا المال باقياً

أو أن الأمر وضع موضع النهى عن الإساءة إليهما للمبالغة والدلالة على أن ترك الإساءة فى شأنهما غير كاف بخلاف غيرهما^(٤) أى أن المقصود أن يكون الإحسان إحساناً كاملاً لا إساءة فيه، ويتضح وجه ذلك أكثر من قول ابن عباس - رضى الله

(١) ١٢٣٠، ١٢٣١ ج ٣ بتصرف من (فى ظلال القرآن) . سيد قطب .

(٢) ١٣٢ ج ٧ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .

(٣) سيأتى مزيد تفصيل لتوضيح سر بلاغى آخر فى هذا التقديم..

(٤) ١٣٨ ج ٤ تفسير البيضاوى.

عنهما: « يريد البر بهما مع اللطف ولين الجانب فلا يفلظ لهما في الجواب، ولا يحد النظر ولا يرفع صوته عليهما بل يكون بين يديهما مثل العبد بين يدي سيده تذلاً لهما » (١) .

وهنا ملاحظة لطيفة وهي: أن الوصية بالوالدين في القرآن جاءت عقب النهي عن الشرك بالله سواء كان هذا النهي تصریحاً أو تضميناً، كما أن كل هذه الآيات التزم صيغة « بالوالدين إحساناً » أو « بوالديه إحساناً » أو « حسناً » ففي سورة الأحقاف (٢) وهي أول آية نزلت بشأن الوالدين: « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون * أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون * ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً... » (٣) وفي سورة لقمان: « وإذ قال لقمان لابنه - وهو يعظه - يا بني لا تشرك بالله؛ إن الشرك لظلم عظيم ووصينا الإنسان بوالديه - حملته أمه وهنا على وهن. وفصاله في عامين أن أشكر لي ولوالديك إلى المصير - وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً ، واتبع سبيل من أنا ب إلى .. » (٤) وفي سورة العنكبوت: « والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنكفرن عنهم سيئاتهم ولنجزينهم أحسن الذي كانوا يعملون * ووصينا الإنسان

(١) ٥٤ ج٨ روح المعاني ...

(٢) رتبت هذه الآيات حسب ترتيب النزول.

(٣) ١٣ ، ١٤ ، ١٥ سورة الأحقاف .

(٤) ١٣ ، ١٤ ، ١٥ سورة لقمان .

بوالديه حسناً..»^(١) وفي سورة الإسراء : « وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً..»^(٢) وفي سورة الأنعام فى الوصايا العشر موضوع الدراسة : « قل تعالوا أتلى ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً..»^(٣) وفى سورة النساء : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً..»^(٤) وفى سورة البقرة وهى آخر آية نزلت بشأن الوالدين وفى شأن أخذ الميثاق على بنى إسرائيل : « وإذا أخذنا ميثاق بنى إسرائيل لا تعبدون إلا الله، وبالوالدين إحساناً..»^(٥).

ما السر البلاغى فى هذا النظم : أولاً : فى الوصية بالوالدين عقب الوصية بعدم الشرك بالله؛ وثانياً : فى التزام هذه الصيغة فى الوصية بالوالدين بتقديم الجار والمجرور « بالوالدين أو «بوالديه» على المصدر «إحساناً» أو «حسناً» مع تكرير هذه الوصية وهذه الصيغة؟

أما أولاً : فمجيء الوصية بالوالدين عقب النهى عن الشرك بالله صراحة أو تضميناً ، أو عقب الأمر بعبادته -تعالى- وحده لا شريك له؛ فلينبه - سبحانه- النفوس إلى أهمية الوصية بالوالدين والإحسان إتيهما؛ حيث إنها تجيى عقب أعظم وصية أو عقب أساس

(١) ٧ ، ٨ سورة العنكبوت .

(٢) ٢٣ سورة الإسراء .

(٣) ١٥١ سورة الأنعام .

(٤) ٣٦ سورة النساء .

(٥) ٨٣ سورة البقرة.

الوصايا ألا وهي (عدم الشرك بالله) الذي هو العمود الفقري للإيمان والأعمال لأن التوحيد أساس كل عمل صالح، فالوصية بالوالدين إذا جاءت عقب الأهم الذي هو أول الوصايا أو أساسها فذلك مؤشر على أهمية الوصية بالوالدين؛ نظراً لتعبهما في رعايته من كل منهما، ولحملة وولادته وتربيته والسهر عليه، وإيثاره عليهما - وأيضاً - كما أن الله - تعالى - هو خالق الإنسان فالوالدان سبب أو واسطة لتنفيذ إرادة الله بخلقه، إذ لم يخلقه الله، ولم يخلقهما عبثاً بل للإخلاق في الأرض لإعمارها لإنفاذ أمر الله وإرادته كما في الآية الكريمة: «وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا : أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال: إني أعلم ما لا تعلمون»^(١) والأخلاق في الأرض لا يكون إخلافاً صحيحاً إلا بطريق صحيح وهو الإحسان إلى الوالدين، والوصية بالأولاد لينشأ المجتمع الصحيح؛ لهذا لزمّت الوصية بهما في هذه المرتبة لإعطائهما أهمية واهتماماً، كما أن قدرة الخالق في خلق الإنسان. من ماء مهين بوساطة الوالدين يؤكد أنه سبحانه .. واحد في ذاته وأفعاله وأقواله وإلا كان هناك من ينازعه هذا الخلق فيفسد الكون، وصدق الله العظيم «لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فسبحان الله رب العرش عما يصفون»^(٢) : «سبحني الله» «ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض سبحانه الله عما يصفون»^(٣).

(١) سورة البقرة. ٣٠

(٢) سورة الأنبياء. ٢٢

(٣) ٩٠ ، ٩١ المؤمنون .

أما ثانياً: فيحتمل أن يكون السر البلاغى أو الحكمة الالهية التي اقتضت هذه الصياغة الواحدة وهي تقديم الجار والمجرور «بالوالدين» أو «بوالديه» على المصدر إحساناً أو «حسناً» يحتمل الآتى :

أ- تقديم الجار والمجرور «بالوالدين» «بوالديه» لإبراز الاهتمام بالوالدين سواء كان التقديم على المصدر «بالوالدين إحساناً» أو على أصل التعبير : «بالوالدين أحسنوا إحساناً» ففي هذا التقديم تأكيد للإحسان إليهما وتقويته، بل فيه تأكيد فوق تأكيد بالقصر بالتقديم والفرض من هذا القصر هو المبالغة في هذا الإحسان وكأنه لا إحسان إلا إليهما لما لهما من فضل - كما تقتضيه مبالغة القصر بالتقديم .

ب- ولما كان تعلق الجار والمجرور بالمصدر أبلغ من تعلقه بالفعل - لأن المطلوب هو الإحسان المطلق إلى الوالدين علقه بالمصدر؛ حيث إنه مطلق عن الزمن؛ إذ أن حدثه صالح لكل الأزمنة، وكأنه - تعالى - يقول : (أحسنوا إلى الوالدين فى كل الأوقات) حتى لا يتعلل أحد بانشغاله عن الوالدين فالمطلوب هو الإحسان المطلق إليهما؛ لهذا كان من المتناسب والأبلغ هو تعلق الجار والمجرور بالمصدر مع تقديمه عليه «وبالوالدين إحساناً» ولاغرو - بعد هذا البيان - إذا ذكر بهذه الصيغة مع تكراره.

ج- يحتمل - أيضاً - أن يكون السر البلاغى الدافع إلى ذلك هو إشاعة لفظ «الإحسان إلى الوالدين» بين المؤمنين بلفظ أسرع وأخف على الألسنة؛ ليسهل تداوله وتطبيقه وحتى تصير هذه

الوصية كالمثل السائر إذ فرق بين عبارة «بالوالدين إحساناً»
الشبيهة في سرعة تداولها بعبارة: «رفقاً بالقوارير» وبين
عبارة: «أحسنوا إحساناً بالوالدين» أو (أحسنوا بالوالدين
إحساناً)..

أما تكرار الوصية بالوالدين : وبهذه الصيغة- فليحفر
في ذهن السامعين تلك الوصية فلا ينسوها؛ إذ أن التكرار أسلوب
تربوي سليم جرى في اللغة العربية وآدابها ، وفي القرآن الكريم كثيراً
للتأكيد على المطلوب ولفت الأنظار إليه وتفتيح القلوب والعقول له
والتأثير به في النفس ولاغرو فقد اعترف به أعداء القرآن - دون أن
يدروا-؛ إذ نرى أحد علماء النفس والاجتماع يشيد بفضل التكرير
وتأثيره في النفوس؛ إذ يقول: «للتكرير تأثير في عقول المستنيرين
وتأثيره أكبر في عقول الجماعات من باب أولى ، والسبب في ذلك
كون المكرر ينطبع في تجاويف الملكات اللاشعورية التي تختصر فيها
أسباب أفعال الإنسان ، فإذا انقضى شطر من الزمن نسي الواحد منا
صاحب التكرار ، وانتهى بتصديق المكرر؛ إذ أن الشيء إذا تكرر
رسخ في الأذهان رسوخاً ينتهي بقبوله حقيقة ناصعة»^(١).

« ولا تقتلوا أولادكم من إهراق نحن نوزقكم وإياهم» .
النهي هنا عن قتل الأولاد معطوف على النهي عن الإشتراك
بالله وعدم الإساءة إلى الوالدين- ويلاحظ أن النهي عن قتل الأولاد

(١) ١٣٩ روح الاجتماع د. جوستاف لوبون . ترجمة أحمد فتحي زغلول -

من إملاق جئ به عقب الأمر بالإحسان إلى الوالدين ، ولم يؤخر هذا النهى ليعطف على النهى عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق فيكون من عطف الإلف على إلفه لوقيل -مثلا- حاشا لله- (ولاتقتلوا النفس التي حرم الله... وولاتقتلوا أولادكم من إملاق) فيكون عطف خاص على عام لمزبه في الخاص، ولكن النظم العزيز جاء معقبا على النهى عن الإساءة إلى الوالدين بالنهى عن قتل الأولاد للفقر أو خشية الفقر دون أن يؤخر إلى النهى عن قتل النفس التي حرم الله قتلها... لحكمة إلهية ولسر بلاغى فما الحكمة أو ما السرفى ذلك ؟

من يدقق النظر يجد أن المناسبة موجودة - هنا- وهى أدق وأولى من مناسبة قتل النفس التي حرم الله ؛ لأن الغرض هو إرادة إصلاح الأسرة التى هى أساس المجتمع الصالح والتي تتكون من الأب والأم والأولاد؛ ولأن الوالدين هما أصل الإنسان الموصى فيناسب الوصية بهما أن يعقب بعدها بالوصية بالنهى عن قتل الأولاد وهم فروع عن هذا الأصل وإذا كان هذا هو الغرض فتكون مناسبة إصلاح الأسرة أولى من التأخير إلى النهى عن قتل النفس التي حرم الله .. وأوقع فى العقل والقلب وأكثر تأثيراً نى انفس - أما لوجئ بالوصية بعدم قتل الأولاد عقب النهى عن قتل النفس التي حرم الله» لما كان هناك إشعار بالاهتمام بهذا الترابط الأسرى ، وعلى كل فإن الوصية بعدم قتل الأولاد كأنها ذكرت مرتين؛ لأنها تدخل- أيضا- فى الوصية بعدم قتل النفس التي حرم الله .. التى هى عام ذكر بعد خاص لمزبة فى الخاص وهو الأولاد حفاظاً على هذا الترابط الأسرى وكان الإسناد حصل مرتين وفى ذلك تأكيد أى

تأكيد على عدم قتل الأولاد، وهذا كقوله -تعالى- عن الأنعام «...وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون»^(١) فإن منفعة الركوب والأكل من الأنعام أمر خاص وقد عطف عليه عام هو المنافع والمشارب وذلك للاهتمام بالخاص؛ لأنه أبرز المنافع وأكثرها للإنسان.

أما لماذا جاء النهي عن قتل الأولاد بلفظ النهي الصريح دون الأمر بالإبقاء عليهم؛ لأن هذه جريمة شنعاء بل أشنع أنواع القتل؛ لأنها إن دلت على شيء فإنما تدل على انتزاع الرحمة والشفقة من ينبوعهما الإنساني الأول هو قلب الأب مهما كان الدافع إلى ذلك القتل لهذا استوجب الحال التشنيع بأصحاب القلوب القاسية على أولادهم، ولا أدق ولا أدل على ذلك من التصريح بلفظ النهي الصريح عن قتل الأولاد «ولا تقتلوا أولادكم من إملاق» ولو جئ بلفظ الأمر - حاشا لله - (وابقوا على أولادكم) - مثلاً - لخلا النظم الكريم من هذه القوة في التشنيع ولضعف الجزم والحسم فيه، بل ربما يشعر الأمر بالإبقاء بأن قتلهم كان مباحاً ثم عدل عن إباحته بالأمر (ابقوا...) فكانت الدقة والإحكام والبلاغة في التزييل العزيز انذى «لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه تتزييل من حكيم حميد»^(٢).

(١) ٧٢، ٧٣ سورة يس ..

(٢) ٤٢ سورة فصلت ...

* أما لماذا كان نظم الكلام - هنا - « من إملاق » وفي سورة الإسراء « خشية إملاق » فكما يقول الفيروز آبادي: لأن التقدير (من إملاق بكم نحن نرزقكم وإياهم) وفي (سبحان) (خشية إملاق يقع بهم نحن نرزقهم وإياكم) ^(١) وتوضيح ذلك أنه في سورة الأنعام الخطاب للفقراء بدليل قوله - تعالى - « من إملاق » فاقترضت البلاغة تقديم وعدهم - أعني الآباء المملقين بما يغنيهم من الرزق « نحن نرزقكم » واقتضت البلاغة تكميل المعنى بوعد الأبناء بعد وعد الآباء « وإياهم » وفي سورة بنى إسرائيل (الإسراء) الخطاب للأغنياء بدليل قوله - تعالى « خشية إملاق » فإنه لا يخشى الفقر إلا الغنى، أما الفقير ففقرة حاصل فاقترضت البلاغة تقديم وعد الأبناء بالرزق « نحن نرزقهم » ليشير هذا التقديم إلى أنه - سبحانه - هو الذي يرزق الأبناء ، ليزول ماتوهم الأغنياء من أنهم بإنفاقهم على الأولاد يصيرون إلى الفقر بعد الغنى، ثم كمل هذه الطمأنينة بوعدهم بالرزق بعد وعد أبنائهم ^(٢) أي يريد القرآن الكريم أن يطمئن الناس جميعاً فقيرهم وغنيهم إلى أن الرزق مكفول لهم جميعاً فقراء وأغنياء إذا أرادوا قتل أولادهم بسبب الفقر الواقع بهم فعلاً، أو خشية وقوعه.

وأرى : أنه نظراً لعدم وجود إشارة إلى مخاطبة الفقراء في آية الأنعام، أو الأغنياء في آية الإسراء - أرى أن القرآن الكريم - هنا -

(١) ٩٩٩ بصائر ذوى التمييز - المجلد الأول : هدية منبر الإسلام رجب

١٤٠٧ هـ.

(٢) ٢٧١ ج ٣ إعراب القرآن وبيانه للأستاذ محيى الدين الدرويش طبع

ونشر دار ابن كثير - دمشق ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

فى الأنعام يريد أن يشدد النكير عليهم فى موطن الرد عليهم فيما
حرموه من عند أنفسهم فى الزروع والثمار والأنعام فلا أهون عليهم -
أيضاً - كما حرموا من عند أنفسهم مالم يحرمه الله - أن يقتلوا
أولادهم وبخاصة أنه نعى عليهم فى خلال تلك الآيات السابقة على
آيات الوصايا - قتل أولادهم إذ قال : « وكذلك زين لكثير من
المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو
شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون » (١) وقال - تعالى - ناعيا عليهم
أيضاً - ذلك « قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا
ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين » (٢) فكانه
- تعالى - يقول لهم : (لا تقتلوا أولادكم) حتى لو أصابكم الإملاق
فعلا وافترشتم التراب بسبب عبء الأولاد ولا تتجروا واعلى ذلك
كما تجرأتم على تحريم مالم يحرمه الله فى الزروع والثمار والأنعام؛
ولهذا قدم - هنا - فى الأنعام ضمير المخاطبين (الآباء) على ضمير
الأولاد « نرزقكم وإياهم » أى أن رزقكم مكفول أنتم وأولادكم ؛
فليس أولادكم سبباً فى الفقر أما فى سورة الإسراء فالحال هناك على
مجرد الإرشاد والنصيحة كما يفهم من سياق الآيات من أول قوله -
تعالى - « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه... » (٣)؛ ولهذا ناسب قوله:
« خشية إملاق » أى وإن خفتم مجرد خوف من الفقر بسببهم فلا
تقتلوهم؛ ولهذا قدم ضمير الأولاد « نحن نرزقهم وإياكم » أى أن

(١) ١٣٧ سورة الأنعام .

(٢) ١٤٠ سورة الأنعام .

(٣) من ٢٣ إلى ٣٩ سورة الإسراء .

رزقهم مكفول من الله - تعالى - فلا تخشوا فقرا تعزونه إليهم -
ولعل مما يؤيد ذلك - أيضا أن سورة الإسراء سابقة في النزول على
سورة الأنعام (١).

فربما لم يرتدعوا عن قتل الأولاد خشية من الفقر على الرغم من
نزول النهي عن قتلهم في سورة الإسراء « ولا تقتلوا أولادكم خشية
إملاق نحن نرزقهم وإياكم » وقادوا في عدم إيمانهم وعدم انتهائهم من
تلك الفعلة الشنيعة فنزلت آيات سورة الأنعام مشددة النكير عليهم
وقالت لهم: « ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم... »
أى حتى لو نزل الفقر بكم فعلاً وليس أن تخشوا مجرد نزوله فقط
فالتشديد عليهم في آية الأنعام لا ريب أنه مناسب آنئذ للمقام .

**ولتأكيد أن الرزق مكفول من الله - تعالى - للأباء
والأنباء معاً ، وأن الأولاد ليسوا سبباً في الفقر جاءت (صياغة
ضمان الرزق) بطريق القصر بتقديم المسند إليه وهو الفاعل الخالق
للرزق على فعل الرزق « نحن نرزقكم » « نحن نرزقهم » وهو قصر
حقيقي، تحقيقي لا يحتمل ادعاء ولا إضافة ففيهما قصر الرزق على
المتكلم (نحن) وهو الله - تعالى - لأن الله وحده « هو الرزاق ذو
القوة المتين (٢) » وذلك مثل: (لا ينير الدنيا نهاراً إلا الشمس) ومثل:
(لا إله إلا الله) وهذه العبارة: « نحن نرزقكم » لبيان العلة في**

(١) ترتيب سورة الإسراء في النزول ١٠٢ وترتيب الأنعام ١١٠ وكل

منهما مكية..

(٢) ٥٨ سورة الدرايات.

النهي عن قتل الأولاد ولأهميتها جاءت في سورة الإسراء معترضة بين المتلازمين: الجملة التي دلت على السؤال ، وجملة الجواب « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق، نحن نرزقهم وإياكم- إن قتلهم كان خطأ كبيراً»^(١)، فكان سائلاً- من سفها ، الجاهلية - بعد سماعه هذا النهي الصريح- سأل متردداً : لماذا هذا الاهتمام الكثير بالوصية بعدم قتل الأولاد فجاء قوله: « إن قتلهم كان خطأ كبيراً» إجابة عن هذا السؤال المقدر الناشئ عن جملة النهي، وهذا الجواب علة أخرى للنهي عن قتل الأولاد ، ولإزالة الشك والتردد من نفس هذا السائل أكدت الإجابة عليه : « إن قتلهم...» فبين الجملة الدالة على السؤال وهي جملة النهي « لا تقتلوا أولادكم» وجملة الجواب « إن قتلهم كان خطأ كبيراً» شبه كمال اتصال وكأنهما لتلازمهما شيء واحد « ولا تقتلوا أولادكم إن قتلهم كان خطأ كبيراً»..

« ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن...»^(٢)

أرى: أنه جمع (الفواحش) هنا؛ ليشمل الزنا وما أشبهه من اللواط وإتيان البهائم ثم بدليل أنه لم يرد النهي عنهما في القرآن

(١) ٣١ سورة الإسراء..

(٢) (الفواحش) من المفسرين من فسرها بالأنعام الكبيرة كالزنا والسرقه والقتل

بغير حق .. كالبيضاضوى ١٣٨ جء ومنهم من فسرها بالزنا خاصة كالألوسى فى روح المعاني ٥٤ جء وإلى هذا الأخير تميل النفس لما يأتى :

أ- ورد فى وصايا سورة الأنعام النهى عن الشرك بالله والقتل وغيرهما من الكبائر ، ولم تنص على الزنا بهذه الحروف، ولا يعقل أن تخلو هذه الوصايا من النهى عن الزنا ويلفظ خاص به مع أنه كبيرة من الكبائر.

ب- ورد النهى عنه بآية خاصة موصوفاً بنفس الوصف فى وصايا سورة الإسراء

(٣٢) وفى الترتيب نفسه « ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً » =

الكريم إلا فى الأول ولكن فى عرض قصة قوم لوط- عليه السلام -
كقوله- تعالى- على لسان لوط لقومه: «أتأتون الذكران من العالمين*
وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون» (١)* .
وقوله - تعالى- « .. ولوطا إذ قال لقومه: أتأتون الفاحشة
وأنتم تبصرون *أتئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم

= وفى (الشورى) ٣٧ « والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما
غضبوا هم ينفرون» وفى (النجم) (٣٢) «والذين يجتنبون كبائر الإثم
والفواحش إلا اللم إن ربك واسع المغفرة..» فذكر كبائر الإثم وهو عام
وعطف عليه خاصاً هو (الفواحش) مما يدل على أنها شئ خاص
استوجب انفراده بذكره بعد دخوله فى العام (كبائر الإثم) .

ج- أن قوله -تعالى- «ماظهر منها ومابطن» مناسب لجريمة الزنا؛ إذ
كان سفهاء الجاهلية يمارسونه علنا فى الحوانيت وفى بيوت البغايا
وكانوا يعتقدون أن المحرم منه ماكان علنا..

د- لو كان المراد بالفواحش عامة الذنوب، أو الذنوب الكبيرة لكان فى
الكلام تكرار لا فائدة منه؛ إذ يدخل فيها جميع المحرمات الواردة فى
هذه الوصايا وعطف النهى عن الفواحش على ما سبق يستلزم مغايرته
لها، وعطف ما بعد هذا النهى عليه يؤكد أن المعطوف لا يوصف
بالفاحشة فدل ذلك كله على أن الفواحش المراد بها الزنا وما أشبهه.
والله أعلم ولعل هذا هو ما جعل الأستاذ سيد قطب يقول فى تفسيرها:
« والفواحش» كل ما أفحش- أى تجاوز الحد- وإن كانت أحياناً
تختص بنوع منها هو فاحشة الزنا» ١٢٣١ ج٣ فى ظلال القرآن.

قوم تجهلون»* (١) وقوله -تعالى- «إنكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين» (٢).

والنهي عن القرب من الفواحش : أبلغ من النهي عن ممارستها لأن النهي عن القرب أبلغ في التحذير من النهي عنها؛ لأن القرب من الشيء مظنة الوقوع فيه» (٣) وبخاصة في هذه الجريمة الشنعاء (الزنا وأشبهه) ؛ لأن القرب من أسبابها يغري بالوقوع فيها وهذا يعنى عدم القرب من أسبابها- أيضا- أو بعبارة أخرى : النهي عن القرب منها كناية عن النهي عن ممارستها؛ لأن هذا النهي يستلزم النهي عن ممارستها بطريق أولى؛ لأن الشيء الذي يمارس لا بد فيه - أولاً - من الاقتراب منه ثم ممارسته ثانياً؛ فإذا نهى عما هو أولاً فلا يقع ما يكون ثانياً بطريق أولى، وهذا أبلغ من النهي عنها صراحة (ولاتلبسوا الفواحش) ؛ لأن الكناية دعوى مصحوبة بالبينة، وهذا شبيه بالأمر باجتنب الخمر وما أشبهه في قوله - تعالى- «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون» (٤) فلم يقل - سبحانه - (لا تتركبوا هذه الآثام) ولكن قال : (اجتنبوها) ؛ إذ يستلزم من الاجتناب عدم ارتكابها بطريق أولى ، ولو أنه نهى عن الممارسة صراحة لحلا الكلام العزيز - عاذا لله -تعالى- عن هذا الدأبيل

(١) ٥٤ ، ٥٥ سورة النمل .

(٢) ٢٨ سورة العنكبوت .

(٣) ١٥٩ ج٨ التحرير والتنوير ..

(٤) ٩٠ سورة المائدة .

الأولوى، وربما يفهم منه أن القرب منها لا يؤدي إليها ؛ ولهذا كان التعبير القرآنى فيه احتراس بليغ واحتياط لا بد منه؛ لئلا يكون هناك أدنى احتمال للإباحة، ويؤخذ منه - أيضا - النهى عن مفريات الفواحش من وسائل التجميل المختلفة والملابس الفاضحة، واختلاط الجنسين، وما إلى ذلك بدعوى التحضر والمعاصرة ، وبهذا يكون فى هذا التعبير القرآنى - أيضا ما يعرف فى البلاغة باسم إيجاز القصر وهو أبلغ وأوجز أنواع الإيجاز الثلاثة ...

« ما ظهر منها وما بطن » :

يبدو أنه - كما « روى عن الضحاك وابن عباس : كان أهل الجاهلية يرون الزنا سرا حلالا ويستقبحونه فى العلانية فحرم الله الزنا فى السر والعلانية » (١).

وقدم « ما ظهر منها » على « ما بطن » وإن كان كل منهما جريمة شنعاء إلا أن ما ظهر أكثر فحشا؛ إذ فيه مجاهرة بالذنب وتحريض وتشجيع عليه ، إلى جانب التجرد من الحياء ، فلزم تقديمه لذلك.

« ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق » :

هذا النهى مسعطوف على ما سبق ، و (أل) فى (النفس) لتعريف الجنس فيفيد استغراق الأفراد (٢) يعنى : كل نفس حرم الله قتلها ، والمراد بالنفس هنا - الروح « ومعنى قتل النفس أن تفصل

(١) ١٦٠ ج ٨ التحرير والتنوير .

(٢) ١٣٣ ج ٧ القرطبي .

الروح عن المادة بهدم البنية ، وهذا غير الموت؛ لأن الله هو الذى يميت النفس، أما الإنسان فهو يقتل النفس إن هدم بنيتها..» (١) ؛ ولهذا فإن المعنى فى النهى عن قتل النفس النهى عن قتل الجسد المتعلقة به وليس قتلها هى، وعليه ففى «النفس» مجاز مرسل علاقته الحالية؛ حيث عبر بالحال وهو النفس وأراد المحل وهو الجسد الذى حلت به، وذلك أبلغ من إيقاع القتل على الجسد؛ لأن الجسد لا عبرة به ولا حياة له إلا بالنفس (الروح) - وأيضاً- ليتيقن السامع أن المراد هو إزهاق الروح، ولهذا أوقع القتل على النفس «ولاتقتلوا النفس» ففيه احتراس عن أن يظن بالقتل مجازاً بمعنى الضرب فهو مستعمل عربية؛ إذ يقال : قتلت فلاناً فقتلنى.

أما وصف هذه النفس «بالتى حرم الله» فهو لتأكيد التحريم بأنه تحريم قديم؛ فإن الله حرم قتل النفس من عهد آدم وإن دل هذا على شئ فإنما يدل على احترام هذه النفس ولهذا يجوز أن يكون معنى «حرم الله» جعلها الله حرماً أى شيئاً محترماً لا يعتدى عليه» (٢) كقوله تعالى: إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذى حرمها» (٣) والقتل بالحق هو ما حدده الشرع كما فى الردة والقصاص وقطع الطريق....

وفى هذه الجملة : «ولاتقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق» إيجاز بليغ بالحذف، ويشبهه قولهم: (لاتأخذ الدواء بأمر الطبيب ،

(١) ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ج. ٥ الشيخ الشعراوى فى تفسيره..

(٢) ١٦١ ج ٨ التحرير والتنوير .

(٣) ٩١ سورة النمل..

أصله : لا تأخذ الدواء إلا دواءً مباحاً بأمر الطبيب فالمستثنى منه هو: جنس الدواء، والمستثنى هو الدواء المباح بأمر الطبيب، كذلك في الآية الكريمة المستثنى منه هو: جنس النفس.. والمستثنى هو : النفس التي أحل الله قتلها بالحق، أى بسبب الحق فالباء للسببية، وأصل الكلام : ولا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها إلا نفساً أحل الله قتلها بالحق، وفي ذلك - كما قلت- إيجاز بليغ بالحذف دلت عليه قرينة السياق وهذا الحذف للبعد عن الملل والركاكة بسبب التكرار غير المقبول كما هو واضح.

« ذلكم و صاكم به لعلكم تعقلون »

اسم الإشارة لمجموع ما تقدم ذكره من الوصايا ، ولذا جاء مفرداً « ذا » باعتبار لفظ كلمة « مجموع » ولكن لماذا لم يقل (أولئك) بالجمع ؟ فى ظنى أن الإشارة بالمفرد فيها إيحاء بأن جميع الوصايا هى كالأشياء الواحد يجب تنفيذها جميعاً كأنها وصية واحدة ، فلا يهتم ببعضها ويهمل بعضها الآخر ، لأن الإيمان بها ويتطبيقاتها شئ واحد ، وقد أحق به لام البعد لإبراز أو تفخيم مكانة المشار إليه وهو الوصايا المتقدمة الذكر بإنزالها منزلة بعيد المكان فى الوضوح أو الظهور الحسى الذى لا تنكره حواس الإنسان الظاهرة ، ولزيادة فى التفخيم والتوضيح ولتقريره فى النفوس أحق به أداة خطاب جماعة الذكور « كم » غير مراد بها مخاطبون معينون ، بل موجه إلى كل من يصلح له الخطاب كأنه قال : (ذلك الذى سمعتموه) وربما يكون هذا للإشعار بأن هذه الوصايا عامة ومطالب بها جميع الناس.

و « لعل » للتوقع وليست للرجاء ؛ إذ لا يتأتى الرجاء من الله - تعالى - لعباده ؛ لأنه يكون من الأدنى إلى الأعلى ، أما - هنا - فمن

الأعلى إلى الأدنى، والذي رشحها للتوقع أن هذا التوقع حصل بعد أن أكدت هذه الوصايا وثبت أنها من الله - تعالى - فكان من المتوقع بعد هذا أن يعقلوا ويلتزموا؛ لأن الوصايا المتقدمة يقربها العقل السليم؛ لأنها - بداهة - من المسلمات - لو يعقلون - فلا يصح أن يلفوا عقولهم إزاءها؛ إذ أن «العقل لو خلى ليبحث هذه الوصايا الخمس الأولى بحثاً مستقلاً عن منهج السماء لوجد أن ضرورة العيش على الأرض تتطلب وجود هذه الأشياء»^(١)، ولهذا قال في ختامها «لعلكم تعقلون».

أما تكرير عبارة «ذلكم وصاكم به» في آيات الوصايا «ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون» «ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون» فللإشعار بتأكد هذه الوصايا وأنها وحى من الله - تعالى - وأن ماجاء فيها ليس من بنات أفكار محمد - صلى الله عليه وسلم - ولا من صنع أحد آخر من البشر لإزالة كل شك عنها، إلى جانب أن تكرارها يحفرها في النفوس حفراً فتؤمن بها عن يقين؛ إذ أن الشيء المكرر مرة بعد مرة ينطبع في تجاويف العقل إلى درجة أن السامع قد ينتهي الأمر معه بتصديق المكرر في الوقت الذي ينسى فيه صاحب التكرار من هو؟ وقد سبقت شهادة أحد علماء النفس والاجتماع غير المسلمين بأهمية التكرار وفعله المؤثر في النفس^(٢).

(١) ٣٩٩١ ج. ٥ تفسير الشيخ الشعراوي.

(٢) راجع ص ٢٧.

* «ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده»:
دخلت الوصايا الآن في القسم الثاني منها وهو: ما به حفظ
نظام التعامل بين الناس، وقد بدئ بالوصية بمال اليتيم؛ لأن حقه قد
يغرى القيم عليه بأكله؛ لضعفه وعدم درايته بالأمر بخلاف الوصايا
التي تليه فلا يتعلق منها شيء بحق ضعيف، وما يدل على أهمية هذه
الوصية امتنان الله - تعالى - على رسوله - صلى الله عليه وسلم -
إذ يقول: «ألم يجدك يتيماً فأوى»^(١).

وكما سبق في قوله - تعالى - « ولا تقربوا الفواحش ما ظهر
منها وما بطن » النهي عن القرب - هنا - أيضاً كناية عن ملازمة مال
اليتيم والتصرف فيه بأي وجه من الوجوه صغيراً أو كبيراً ، وهذا أبلغ
لأن التصرف فيه يسلتزم القرب منه أولاً فأطلق الملزوم وهو القرب
وأريد اللازم وهو التصرف في ماله ، فإذا نهى عن القرب من ماله
فبالأولى النهي عن التصرف فيه؛ لأنه إذا نهى عما يكون أولاً وهو
القرب فلا يقع ما يكون ثانياً بالضرورة؛ فذلك دعوى مصحوبة
بالبينة، كما أن النهي عن القرب فيه إشارة إلى النهي عن أخذ أي
شيء منه قليلاً أو كثيراً، وفيه - أيضاً - إشارة إلى أن الطمع في مال
اليتيم متوقع سهل الاستيلاء عليه؛ لأنه تحت يد غيره؛ ولذا لم ينه
عن القرب في غير مال اليتيم بل نهى عن أكله في قوله - تعالى -
« ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل »^(٢)، أما النهي عن أكل أموال
اليتامى مباشرة وصريحاً في قوله - تعالى - « ولا تأكلوا أموالهم إلى
أموالكم إنه كان حوباً كبيراً »^(٣) فلضم أموال اليتامى إلى أموال

(١) ٦ سورة الضحى ..

(٢) ١٨٨ سورة البقرة.

(٣) ٢ سورة النساء.

أوليائهم؛ ففي الضم اعتداء على أموالهم وجشع في مال الضعيف فاستحقوا التشنيع والتقريع؛ ولهذا لا يعقل أن ينهى الأولياء عن أن يقربوا هذه الأموال بل ينهاهم عن أكلها مع أموالهم؛ ولأنهم - كما يقول الزمخشري - «إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى بما رزقهم الله من مال حلال وهم على ذلك يطمعون فيها كان القبح أبلغ والذم أحق، ولأنهم كانوا يفعلون كذلك فنعى عليهم فعلهم، وسمع بهم؛ ليكون أزر لهم...»^(١).

* «إلا بالتي هي أحسن»

هذا استثناء: المستثنى منه هو جميع حالات التصرف في مال اليتيم، والمستثنى هو القرب، أو التصرف بالحالة التي هي أحسن، ونلاحظ - هنا - أن الصفة (التي هي أحسن) حلت محل الموصوف المحذوف (الحالة)، وفيه - أيضا - إيجاز بليغ بالحذف دلت عليه قرينة السياق، والسرف في الحذف هو البعد عن الركافة فيما لم يعتده العرب من مثل هذا التعبير لو قيل مثلا - حاشا لله - (ولا تقربوا مال اليتيم بأي حال إلا قريبا بالحالة التي هي أحسن؛ إذ أن «العرب التزموا حذف الموصوف في مثل هذا التركيب واعتبروه مؤنثاً يجرى مجرى المثل ومنه قوله - تعالى - «ادفع بالتي هي أحسن السيئة»^(٢) أي بالخصلة الحسنة ادفع السيئة»^(٣).

(١) ٣٨٥ ج١ الكشاف .

(٢) ٣٤ سورة فصلت .

(٣) ١٦٣ ج٨ التحرير والتنوير - بل إنهم التزموا حذف صلة الموصول

الواقع صلة في مثل هذا - أيضا - في قولهم «بعد اللتيا والتي»

أي بعد الداھية الحقيرة والداھية الجليلة ومنه قول سلمى بن ربيعة

و «أحسن» - هنا - أفعل ليس على بابه من المفاضلة بل لمجرد الوصف الأصلي، والمعنى : إلا بالحالة الحسنة ، كقول امرئ القيس :
كان صفري وكبرى من فقاقيعها
حصاء در على أرض من الذهب

فلا يقصد امرؤ القيس المفاضلة بين الكبير من الفقاقيع أو بين الصغير منها أو بين الصغير والكبير ولكن الغرض هو وصف هذه الحالة بتفخيم هذه الفقاقيع كبيرها وصغيرها لما لها من منزلة في نفسه لحبه لمشهد الخمر آنثذ، كذلك في الآية الكريمة؛ إذ ليس الغرض المفاضلة بين حالة حسنة وحالة أخرى أكثر حسناً وإنما الغرض هو معاملة مال اليتيم بالحالة الحسنة على الأقل، وكيفية ذلك « أن يكون بما فيه صلاح ماله بحفظ أصوله وتثمين فروعه»^(١)، وإنما لم يقل: (إلا بالتى هى حسنة تنبئها على أن يتحرى فى ذلك غاية التحرى ويفعل الأحسن)^(٢) (إذا أمكنه) وأيضاً - لتفخيم وتعظيم هذه المعاملة الحسنة لأهميتها بإعطائها صورة المفاضلة للاهتمام بها وأنها ضرورية فى تحقيقها، وحتى لو استطاع وليه أن يفعل الأحسن فكان أفضل..

= ولقد رأيت نأى العشيرة بينها وكفيت جانبيها اللتيا والتى ...

المرجع والصفحة نفسها ...

(١) ١٣٤ ج٧ تفسير القرطبي .

(٢) ٢٧٧ ج٣ إعراب القرآن وبيانه لمحيى الدين الدرويش .

* (حتى يبلغ أشده) :

حتى بمعنى إلى التي تعنى الانتهاء وهو هنا غاية الأشد أى التصرف فى ماله بالطريقة الحسنة إلى أن يبلغ هذا الحد، وقد نبه القرآن إلى ضابط هذا الحد فى قوله - تعالى « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم... »^(١) فجمع بين قوة البدن وهو بلوغ النكاح وبين قوة المعرفة وهو إيناس الرشد^(٢) فكلمة الأشد - على قصرها - أو وجازتها كلمة جامعة فيها إيجاز بليغ بالقصر؛ إذ دلت على معان كثيرة لطيفة وهى أن يبلغ اليتيم حد القوة الجسمية والعقلية مع حسن التصرف فى ماله، ولاريب أن هذه الكلمة بمعانيها المعروفة لدى العرب أسرع إلى ذهن السامع من هذا التفصيل - والبلاغة الإيجاز.

* «وأوفوا الكيل والميزان بالقسط إلا نكلف نفساً إلا وسعها» :

وهنا - أيضاً - جاءت الوصية بالأمر للترغيب فى هذا الإيفاء، وأيضاً لإشاعة هذه الفضيلة وغرسها فى النفوس بطريقة مباشرة؛ لأن غرس الوفاء بالتنصيص على لفظه يجعله فى النفوس كالسجية تعتادها دون تكلف وكأنها جزء منها، وهذا أبلغ فى هذا المقام من الوصية بالنهى عن نقصان الكيل والميزان بدليل أن ماورد من ذلك فى القرآن جاء بصيغة الأمر وهو فى خمسة مواضع جميعها مصحوبة

(١) ٦ النساء .

(٢) ١٣٥ ج ٧ القرطبي .

بكلمة القسط التي تعنى العدل، أو بكلمة القسطاس المستقيم^(١) ..

أما النهى عن إنقاصهما فقد ورد فى موطنين عقب فيهما بالأمر الأول قوله - تعالى - على لسان شعيب - عليه السلام لقومه: « يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره، ولا تنقصوا المكيال والميزان، إنى أراكم بخير وإنى أخاف عليكم عذاب يوم محيط »^(٢) لم يكتف بهذا النهى بل أعقبه بالأمر فى الآية التالية لهذه الآية مباشرة فى قوله - تعالى - « ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم »^(٣) والثانى قوله - تعالى - « .. ألا تظفوا فى الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان »^(٤) وإن دل هذا

(١) هذه الآيات هى :

- ١- « والسماء رفعتها ووضع الميزان ، ألا تظفوا فى الميزان، وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان » .. (الآيات ٦-٩ سورة الرحمن).
 - ٢- « كذب أصحاب الأيكة المرسلين ، إذ قال لهم شعيب ألا تتقون ... أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين وزنوا بالقسطاس المستقيم » . (١٧٦ - ١٨٣ - الشعراء) .
 - ٣- « وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً » ٣٥ سورة الإسراء ...
 - ٤- « .. ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا فى الأرض مفسدين » .. ٨٥ سورة هود ...
 - ٥- « .. وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا تكلف نفساً إلا وسعها » . (١٥٢ سورة الأنعام) ..
- (٢) ٨٤ ، ٨٥ سورة هود .
(٣) ٣٢٦ ج١ الكشاف .
(٤) ٧-٩ سورة الرحمن ...

على شئ فإنما يدل على أن الأمر في هذا المقام أبلغ لما تقدم؛ ولذا يقول الزمخشري معلقاً على هذا التعقيب : « فإن قلت: النهى عن النقصان أمر بالإيفاء فما فائدة قوله؟ قلت: نهوا أولاً عن عين القبيح الذى كانوا عليه من نقص المكيال والميزان لأن فى التصريح بالقبيح نعيماً على المنهى وتعبيراً له ثم ورد الأمر بالإيفاء الذى هو حسن فى العقول معرفاً بلفظه لزيادة ترغيب فيه وبعث عليه» (١). هذا إلى جانب أن فى اختيار الأمر بالوفاء اهتماماً به لتكون النفوس ملتفتة إلى جانب الوفاء لا إلى جانب ترك التنقيص، وفيه أيضاً - تذكير لهم بالسخاء الذى يتمادحون به كأنه قبل لهم؟ أين سخاؤكم الذى تتنافسون فيه؟ فهلا تظهرونه إذا كلتم أو وذنتم فتزید واعلى العدل بأن توفروا للمكتال كرماً بله أن تسرقوا حقه» (٢) ولأجل هذا جاء الجار والمجرور «بالقسط» متعلقاً بمحذوف حال مؤكدة من المخاطبين بطلب الوفاء لأن طلب العدل يتحقق بهذا الأمر فإذا جئ بقوله : «بالقسط» فذلك على التأكيد، والمعنى : أوفوا الكيل والميزان حال كونكم متلبسين بالقسط أو هى حال من المفعول أى أوفوا الكيل والميزان حال كونهما مقسطين فيهما أى تامين؛ ولذا فإن كلمة «بالقسط» لم ترد مع النهى لأنها لا تتأتى معه؛ إذ لا يعقل أن يقال (لا تنقصوا المكيال والميزان بالقسط).

وهنا ملاحظة دقيقة؛ إذ قد يقال - مثلاً - إذا كان النظم الكريم قد حرص على هذا الإيفاء فى الكيل والميزان بهذه الصورة (.. أوفو .. بالقسط) فلم لم يقدم فيه المتعلق (بالقسط) على طلب

(١) ٣٢٦ ج١ الكشاف .

(٢) ١٦٥ ج٥ التحرير والتنوير ..

الوفاء كأن يقال - مثلاً - حاشا لله - (بالقسط أوفوا...) حتى يكون في ذلك تقوية وتأکید على الإيفاء أو قصره عليه قصراً بالتقديم للمبالغة في ذلك كما ورد في قوله - تعالى - بعد ذلك «وإذا قلتم فاعدلوا» وقوله : «وبعهد الله أوفوا» ؟

الجواب عن ذلك : أنه لو قدم «بالقسط» على عامله لأشعر ذلك بوجوب الإيفاء التام بالشعرة والذرة ويكون في ذلك تكليف للبشر بما فوق طاقتهم؛ إذ أن التقديم يستدعى ذلك، ولهذا جاء قوله - تعالى - «لانكلف نفساً إلا وسعها» موضحاً ومؤكداً ذلك لأن الوفاء التام في الكيل والميزان بالدقة المتناهية - بقدر طاقة البشر - يصعب تحقيقه، بل المطلوب هو العدل بما في ظن وإمكان البشر أي «أن هذا الأمر إنما هو فيما يقع تحت قدرة البشر من التحفظ والتحرز، وأما ما لا يمكن الاحتراز عنه من تفاوت بين الكيلين ولا يدخل تحت قدرة البشر فمعفو عنه»^(١) فهذه العبارة «لانكلف نفساً إلا وسعها» احتراس لطيف عن تكليف البشر بما فوق طاقتهم حتى لا يؤدي ذلك إلى تنفيرهم من التعامل فيما بينهم تحرزاً من ارتكابهم أخطاء في التعامل بالكيل والميزان فتتعطل مصالح الناس وتقف مسيرة الحياة حيث لا يستطيعون اتوفا - التام الذي لا وفاء بعده، ولكن المطلوب هو الوفاء بقدر اجتهادهم، ومن اجتهد وأخطأ فله أجر، ومن اجتهد و أصاب فله أجران؛ ولذا فإن المتذوق المدقق في هذه العبارة يحس تعليلاً واضحاً لعدم إمكان البشر ذلك على وجه الدقة وكأنه قال: (أوفوا الكيل والميزان بالقسط الذي في إمكانكم لأننا لانكلف نفساً

(١) ١٣٦ ج٧ تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ..

إلا وسعها) ولكونها تعليلاً لذلك فقد فصلت عن جملة «أوفوا الكيل والميزان بالقسط» لكونها جواباً معللاً لسؤال مقدر نشأ عن جملة طلب الوفاء، بل هو في ظني سؤال تعجبي وهو: كيف يمكن للبشر الوفاء بالكيل والميزان بالقسط؟! فجاءت الإجابة: «لأنكلف نفساً إلا وسعها» وكأنه استثناء فبينهما شبه كمال اتصال لتلازمهما تلازم السؤال والجواب فكأنهما جملة واحدة، ولهذا فلا يمكن تعاطفهما لإشعار العطف بالتغاير بينهما؛ وربما يؤكد رخصة الإيفاء بقدر طاقة البشر - أيضاً - هذا الالتفات من الغيبة في قوله: «ما حرم ربكم عليكم» إلى التكلم في قوله: «لأنكلف..» فإن ضمير التكلم يوحى أكثر بمشروعية هذا الترخيص من المتكلم حيث إنه هو المشرع وكأن الله - تعالى يقول لهم: أنا الذي أشرع لكم؛ أكلفكم الإيفاء... بقدر طاقتكم رحمة بكم فلا تخشوا التعامل فيما بينكم.

* أما تقديم المعصوم: على عامله في قوله تعالى: «إذا قلمت فاعدلوا» وفي قوله تعالى: «وبعهد الله أوفوا»؛ فلأن ذلك على سبيل الوجوب التام والتأكيد؛ لأنه في طوق البشر ولهذا ليم وتوعد بالعقاب من لم يوف بهما^(١) أما توعد الله المطففين في الكيل والميزان؛ فلأنهم تعمدوا أن يأخذوا أكثر من حقهم إذا اشتروا بالكيل أو الميزان، أو ينقصوا حق غيرهم إذا باعوا لهم^(٢) ولو أنهم تحروا العدل - بقدر طاقة البشر لدخلوا تحت قوله تعالى - «لأنكلف نفساً إلا وسعها» وسبحان من هذا كلامه !!

(١) انظر مزيد تفصيل في ذلك ص ٥٤ .

(٢) في قوله - تعالى - «ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون*، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون..» (١-٣ سورة المطففين)

« وإذا قلتم فاعلوا ، ولو كان ذا قربى »

يرى بعضهم أن « التعليق بأداة الشرط في قوله : « وإذا قلتم فاعدلوا » إشارة إلى أن المرء في سعة من السكوت إذا خشي قول العدل» (١) وأرى أن ذلك بعيد كل البعد لأنه يتناقض مع قول الله - تعالى - « ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه أثم قبله » (٢) ولاندرى من أين له هذا مع أن (إذا) تفيد تحقيق المدخول عليه أى وقوعه بالقطع أو بعبارة البلاغيين : (الأصل فى إذا أن يكون الشرط فيها مقطوعاً بوقوعه كما تقول : إذا زالت الشمس آتيتك) فقطعاً ستزول الشمس، ولذا يقول البلاغيون: (وغلب لفظ الماضى مع (إذا) لكونه أقرب إلى القطع بالوقوع ويصير منه معها هو المستقبل (٣)، وفى قوله - تعالى - : « وإذا قلتم فاعدلوا » القول بالعدل واجب وواقع قطعاً بالأمر من الله - تعالى - « فاعدلوا » فلا يحتمل شكاً أو تردداً أو جوازاً ؛ لأنه تكليف من الله - تعالى - ولهذا قدمت (إذا) ومدخولها على عاملها الأمر « اعدلوا » ولذا جاءت الآية الكريمة منددة بمن يكتم القول بالعدل كما فى الآية السابقة : « ولا تكتموا الشهادة... » ويقول تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا

(١) الطاهر بن عاشور ١٦٧ ج ٨ التحرير فى التنوير.

(٢) ٢٨٣ سورة البقرة.

(٣) راجع حاشية الدسوقي ٣٩ ج ٢ شروح التلخيص وبغية الإيضاح للشيخ

عبد المتعال الصعبدى ١٨٦ ج ١.

أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً» (١) ويقول تعالى: يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجر منكم شأن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون» (٢) فلا يتحيز القائل بالعدل لهذا القريب، ولا يخشى هذا الجبار ولا يحيف على عدوه في شهادة أو قضاء أو ما أشبه ذلك مما يدخل تحت القول بالعدل.

فلما كان التكليف بالقول بالعدل : - هكذا - فرضاً من الله - تعالى - جاء محقق الوقوع فناسب أن يدخل عليه (إذا) ولهذا فلا يمكن أبداً أن تحمل (إن) مكان (إذا) فلا يقال - حاشا لله - (إن قلتم فاعدلوا) (إن قلتم فاعدوا) لأن (إن) - كما يقول البلاغيون (الأصل فيها أن لا يكون الشرط معها مقطوعاً بوقوعه كما تقول لصاحبك : (إن تكرمنى أكرمك) تقول ذلك وأنت لاتقطع بأنه يكرمك ، ويبدو أن صاحب هذا الرأى فهم المعنى من (إذا) كما يفهم من (إن) فلم يفرق بينهما وهذا واضح البطلان، وعليه فليس فى «إذا قلتم» - كما يدعى - «إشارة إلى أن المرء فى سعة من السكوت إذا خشى قول العدل».

أما لماذا كان التعليق بالشرط فى القول بالعدل دون أن يعلق فى الأمر بالوفاء بعهد الله «وبعهد الله أوفوا» فلأن القول بالعدل متوقف على طلبه ممن هو فى حاجة إليه كالمظلوم - مثلاً - الذى يطلب الشهادة له، ولهذا فإن المعنى: (إذا طلبتم للقول بالعدل .. فاعدلوا) أما فى الوفاء بعهد الله فلا يتأتى هذا التعليق؛ لأن هذا

(١) ١٣٥ سورة النساء .

(٢) ٨ سورة المائدة.

الوفاء مقضى فيه وانتهى إيجابه من الله - تعالى - على عباده؛ فلا يقال: حاشا لله - إذا عاهدكم الله فأوفوا).

و مادام القول بالعدل قد طلب فإن هذا الطلب يستوجب عدم كتمان الشهادة أو القضاء أو الوصف أو غيرها مما يصدق عليه أنه قول بالعدل ولو مع القريب أو على النفس أو على الباطش الجبار الذي يخشاه ومع العدو مصداقا للآيات الكريمة السابقة.

وإذا كان المعنى على طلب القول بالعدل فكان الأصل أن يعلق عليه كأن يقال - مثلاً - حاشا لله - « وإذا طلبتم - صراحة أو ضمناً - للقول بالعدل وقلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربي) فلما ذا عدل عن التعليق على الطلب إلى التعليق على القول «إذا قلتم» ..

أرى : أن ذلك يرجع إلى أبلغية قول الله تعالى: « وإذا قلتم فاعدوا .. » عن « وإذا طلبتم للقول بالعدل فاعدلوا » وأرى أن أبلغية ذلك ترجع إلى ثلاثة أسرار بلاغية:

أ- أن الطلب قد يكون ضمناً كما في وصف البائع لسعته فالتنصيص على الطلب قد يفهم منه أنه خاص بالطلب الصريح.

ب- للإيجاز البليغ؛ لأن ذكر الطلب يستوجب شرحاً كثيراً كما سبق (١) ..

ج- النفاذ مباشرة إلى المطلوب وهو القول الجامع: « إذا قلتم »؛ ليصف ذلك القول العام بالعدل ويؤكد في نفس السامع؛ ليرسخ ويستقر فيها؛ ولهذا سلط الشرط عليه.

(١) مثل: (وإذا طلبتم للقول بالعدل - صراحة أو ضمناً وقلتم فاعدلوا).

* أما أبلغية التعبير : بالقول وتفضيله عن (شهدتم) أو (قضيتم) أو (وصفتم) ... فلأن التعبير به جامع عام يشمل كل ما يصدق عليه أنه قول من (شهادة) أو (قضاء) أو (وصف مبيع) أو (نصيحة) أو (إخبار) أو (جرح) أو (تعديل) أو (مشاورة) أو (صلح بين الناس) أو (مؤاجرات) أو (وعود) أو (وصايا) أو (أيمان) أو (مدح) .. الخ من كل المعاملات بين الناس التي تقتضى القول^(١)، وتلك دقة لطيفة في بلاغة القرآن: ففيه إيجاز بليغ بالقصر من النوع النادر: إذ لم يعهد في الكلام العربي أن كلمة واحدة جامعة كهذه «قلتم» جمعت كل هذه المعانى.

* وأما تقديم المتعلق : «إذا قلتم» على عامله «اعدلوا» فليشعر بوجود العدل التام لكونه في طوق البشر لأن في التقديم حصراً يقصر العدل على القول قصر قلب رداً على من اعتقد عكس العدل (الظلم) أو مال إليه، أو قصر افراد لمن تذبذب في قوله بين العدل تارة والظلم تارة أخرى.. ، ولهذا ليم من لم يعدل في قوله من شهادة أو قضاء أو مدح ... الخ كما في الآيات السابقة.

* وأما قوله : «ولو كان ذا قريبي» :

فهو يحمل مبالغة لطيفة عظيمة في الحكم؛ إذ أن الواو هي واو الحال والمعنى (وإذا قلتم فاعدلوا والحال أن القول متعلق بذى القريبى) و(لو) هذه لها سهم وافر في تلك المبالغة فهي إما غائية بمنى (إن) الغائية للمبالغة في الحكم وهو العدل المطلق حتى مع القريب

(١) ١٦٦ ج ٨ التحرير والتنوير.

فلا يجامل أو يصانع القائل قربه لأنه قول لوجه الله - تعالى -
ولا مانع في رأي أن تكون (لو) هذه شرطية حذف جوابها حذفاً
بليغاً للدلالة عليه بما سبق - على رأي البصريين - ويكون أصل
الكلام - والله أعلم - (وإذا قلت فاعدلوا ولو كان ذا قربى فاعدلوا
كذلك).

وأرى: أن جعلها شرطية ابلغ لسببين :

أ - لأنه يكون في ذلك تأكيد وتقوية لطلب العدل؛ لأنه بمثابة
إسناد هذا الطلب مرتين: مرة على سبيل الإطلاق ، ومرة مع
القريب فكأن فيه ذكر خاص (العدل مع القريب) بعد عام
(العدل مطلقاً) اهتماماً بالخاص وتنبيهاً عليه ، والإسناد
مرتين وذكر الخاص بعد العام أو العام بعد الخاص للاهتمام
والتوكيد والمبالغة؛ انظر إلى قوله تعالى: إنا كل شيء خلقناه
بقدر^(١) وذلك من باب الاشتغال، أي خلقنا كل شيء خلقناه
بقدر، وقوله - تعالى - «حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وقوموا لله قانتين»^(٢) اهتماماً بشأن الصلاة
الوسطى؛ لأن وقتها مظنة الكسل والنوم، وقوله - تعالى - في
الامتنان بنعمة الأنعام: «وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها
يأكلون، ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون»^(٣) من
عطف العام (المنافع والمشارب) على الخاص (الركوب والأكل)
لأنهما أبرز هذه المنافع وأقرب إلى رغبة الممتن عليهم .

(١) ٤٩ سورة القمر .

(٢) ٢٣٨ سورة البقرة .

(٣) ٧٢ ، ٧٣ سورة يس .

ب- أن هذا التقدير لهذا المعنى فيه إقناع للسامع بالعدل المطلق المؤكد؛ لأنه إذا نبه على القول بالعدل مع القريب الذى تحتل مصانعته أو مجاملته بهذا التأكيد والاهتمام فيكون العدل مع غيره من باب أولى وبذلك يسد الطريق على الظلم سداً محكماً..

* أما لماذا كان الكلام العزيز عن طلب العدل بصيغة الأمر « فاعدلوا » دون صيغة النهى (.. فلا تظلموا) - مثلاً - فلأن القصد هو إشاعة العدل؛ لأنه هو المقصود فعبر عنه بلفظه المباشر؛ ليكون ذلك أوقع فى النفس وليشيع هذا المعنى بين الناس فيرسخ فى نفوسهم ويصير كالسجية فيهم؛ لأن العدل هو أساس الملك وأساس الحكم وعماد صلاح الحياة ، والسبيل إلى الصراط المستقيم وإلى الفوز بجنت النعيم ، ولا يتأتى ذلك بهذه السرعة وتلك الميزات مع (فلا تظلموا) ، وربما يظن أن صيغة النهى هذه لا تشمل القول فى وصف مبيعه- مثلاً- فصيغة الأمر أجمع وأمنع.

* « وبعهد الله أوفوا »

وعهد الله المأمور بالوفاء به « هو كل عهد فيه معنى الانتساب إلى الله الذى اقتضته الإضافة »^(١) وجاء التعبير بالمصدر « عهد » دون الفعل فلم يقل - حاشا لله - « وما عاهدتم الله عليه أوفوا » أو « وما عاهدكم الله عليه أوفوا »؛ ليكون صالحاً للحدث فى أى زمان وقع ذلك العهد : ماض أو حاضراً أو مستقبلاً ولهذا فإن إضافة العهد

(١) ١٦٨ ج٨ التحرير والتنوير..

إلى الله -تعالى- لأدنى مناسبة ليكون العهد شاملاً لما عاهدهم الله عليه ، ولما عاهدوا الله عليه « كالعهد التي يعقدونها بالموالاتة والصلح أو نحو ذلك.. لأنهم كانوا يتحالفون عند التعاقد (أى يوثقون عهودهم بالحلف) ولذا يسمون العهد (حلفاً) ومن ذلك حلف الفضول .. وفى الأمر بالوفاء بعهد الله تعريض بهؤلاء المشركين الذين عقدوا حلف الفضول وغيره على حماية أهل مكة من الظلم والجور ثم نقضوا عهدهم باعتدائهم على ضعفاء مكة الذين اعتنقوا الإسلام كعمار بن ياسر وبلال بن رباح وعامر بن فهيرة وغيرهم (١) ومغزى هذا التعريض هو السخرية بهم؛ حيث كانوا يتماذحون بالوفاء بالعهد وإذا بهم ينكلون وينقضون فجاء التعريض بهم « ويعهد الله أوفوا».

* وقدم الجار والمجور «بعهد» على ما تعلق به «أوفوا» للإهتمام بعهد الله ولتقويته وليفيد قصر الوفاء على عهد الله وفى ذلك اهتمام به للمبالغة فيه ، وكأنه لا وفاء إلا فى عهد الله مع أنه مطلوب مع الله ومع الناس، وكما أن فى هذا التقديم إشارة إلى أن هذا الوفاء على سبيل الوجوب؛ لأنه هو والقول بالعدل فى طوق البشر؛ ولذا - كما سبق - ليم وتوعد بالعقاب من لم يوف بهما فى الآيتين الكريمتين : « ولاتكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه» (٢) « الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر

(١) ١٦٩ ج٨ التحرير والتنوير .

(٢) ٢٨٣ سورة البقرة .

الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء
الدار» (١).

وهنا - أيضا - جاء طلب الوفاء بعهد الله بصيغة الأمر
«أوفوا»؛ لأن الطلب به مباشر لقصد إشاعة هذا المعنى - أيضا - في
نفوسهم ، وليرسخ في أذهان الناس ؛ وليصير ذلك كالسجية فيهم ،
ولايتأتى ذلك بهذه الصورة مع طلب الوفاء بصيغة غير مباشرة هي
النهي « وعهد الله لاتخالفوه، أو لاتنقضوه » .

* ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون :

ما قيل في ختام القسم الأول من الوصايا في بلاغة « ذلكم
وصاكم به لعلكم » يقال - هنا أيضا (٢) غير أن ختام الآية بهذا
التوقع: « لعلكم تذكرون » فلأن هذه الوصايا الأربعة كانوا يفعلونها
ويتفخرون بها .. من القيام على أمر اليتيم والوفاء في الكيل
والميزان والعدل في القول، والوفاء بعهد الله (٣) فهو يذكرهم بما
تعرفوا عليه وما يتمادحون بالوفاء به ، ولهذا جاء الختام بتوقع
التذكر؛ لأن « الذكر ضد الغفلة والقلب الذاكر غير الغافل فهو يتذكر
عهد الله كله ويتذكر وصاياه المرتبطة بهذا العهد ولا ينساه » (٤).

(١) ٢٥ سورة الرعد .

(٢) راجع ص ٣٨ ، ٣٩ .

(٣) ٤٠٠١ ج ٥ تفسير الشيخ الشعراوي .

(٤) ٢٣٤ ج ٣ في ظلال القرآن .

* « وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله. »

هذا هو القسم الثالث والأخير من هذه الوصايا وهو الوصية باتباع صراط الله المستقيم وعدم اتباع السبل الأخرى المعوجة التي تضل السالكين فيها^(١) وهذه الوصية هي أجمع الوصايا على الرغم من إيجازها؛ إذ فيها إيجاز بليغ بالقصر حيث توصى باتباع كل تعاليم الإسلام الواردة في القرآن الكريم وعلى لسان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من تشريعات وعقائد وأخلاق كريمة، وتوجيهات اجتماعية.. كما تشمل -أيضا- الوصايا السابقة وكأنها إيجاز أو تلخيص لها ، كما تشمل ما ينضوي تحت مصادر التشريع الإسلامى الأخرى، ولو فصل هذا الصراط المستقيم « لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي .. ».

وفى (أن) ثلاث قراءات : كل منها لا يخلو عن بلاغة عالية .

(١) أخرج أحمد وجماعة عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: خط لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطا بيده ، ثم قال « هذا سبيل الله - تعالى - مستقيما ، ثم خط خطوطا عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال: وهذه السبل ليس فيها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ثم قرأ : « وأن هذا صراط مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله.. » وانظر رواية أخرى ١٣٧ ، ١٣٨ ج٧ تفسير القرطبي وأخرى ٢٥٣ ج٣ فتح القدير للشوكاني نشر دار الحديث . ١٩٩٢ .

القراءة الأولى : هي ما كانت بالهمزة المفتوحة وتشديد النون (أن) ^(١) والقراءة الثانية : هي ما كانت بكسر الهمزة وتشديد النون (إن) ^(٢) والقراءة الثالثة هي ما كانت بفتح الهمزة وإسكان النون (أن) ^(٣) على أنها مخففة من الثقيلة ، وأسمها ضمير الشأن محذوف والجملة بعدها خبرها ، ويرجح بعض المحدثين ^(٤) أن تكون هذه المخففة مفسرة ؛ لتكون معطوفة على المفسرة الأولى في قوله في أول الوصايا « أن لا تشركوا به شيئاً » ^(٥) وفي كل من هذه القراءات بلاغة راقية تتوافق مع قصد القرآن الكريم ومع المناسبة (المقام) التي نزلت فيها هذه الآيات وما قبلها من التشنيع على المشركين الذين حرموا ما لم يحرمه الله - تعالى - بل من عند أنفسهم ثم جاءت هذه الوصايا العشر لترشدكم إلى الطريق الصحيح في التحريم وما يجب أن يحرم حقاً وهو ماورد في هذه الوصايا وغيرها من الله تعالى؛ لهذا نجد بالتدقيق والبحث أن كل قراءة من هذه القراءات تتوافق مع

(١) هي قراءة نافع وابن كثير وابن عمرو وعاصم وأبو جعفر .

(٢) هي قراءة حمزة والكسائي وخلف .

(٣) هي قراءة ابن عامر ويعقوب .

(٤) أنظار بن عاشور في ١٧٢ ج٨ التحرير والتنوير .

(٥) هذا الرأي واهم لأن المفسرة شروطها مفقودة هنا وهي : أن تسبق

بجملة ويتأخر عنها جملة وأن السابقة فيها معنى القول دون حروفه

كقوله: تعالى « فأوحينا إليه أن اصنع الفلك بأعيننا ووحينا » وقوله :

« ونودوا أن تلکم اللجنة أورثتموها بما كنتم تعلمون » ويدحضه أيضا أن

المفسرة فيها معنى التفصيل وما هنا فيه إجمال ٣٠ ، ٣١ ج١ معنى

اللبيب لابن هشام .

هذه المناسبة ، وعلى كل فيما أن تكون الواو في قوله - تعالى - « وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه... » عاطفة وإما أن تكون للحال أو للاستئناف والأولى والثانية تكون مع (أن) المفتوحة الهمزة المشددة النون ومع (أن) المخففة من الثقيلة - أما التي للاستئناف فتكون مع (إن) المكسورة الهمزة المشددة النون ، فما كانت بفتح الهمزة وتشديد النون، أو بفتح الهمزة مع تسكين النون فإن هذه الأداة لا تستعمل إلا في درج الكلام (وسطه) لا في ابتدائه مثل: يعجبني أنك نشيط والواو معها إما إن تكون العاطفة أو واو الحال، وإذا كان الألوسى قد أنكر أن تكون عاطفة، إذ قال: «قوله - سبحانه - وأن هذا صراطى مستقيماً..» ليس عطفاً على أن لا تشركوا.. بل هو تعليل للإتباع متعلق باتبعوه على حذف اللام»^(١) أى أن المعنى: (اتبعوا صراطى لأنه مستقيم، فإن من يدقق النظر يجد أن قوله : «وأن هذا صراطى مستقيماً» وإن كان تعليلاً للإتباع من تقديم العلة على المعلل فإنه لا يمنع أن تكون الواو عاطفة لهذه الوصية الجامعة على الوصايا السابقة فهي من عطف العام على الخاص لمزية فى الخاص والعام معاً أما الخاص فلتفصيله وتوضيحه بالصورة السابقة لإفهامه العباد، وأما العام فإفراد هذه الوصية بالذكر لكونها جامعة شاملة كل تعاليم الإسلام ولذا فلو لم يذكر من وصايا غيرها لكفت غير أن الحكمة الإلهية اقتضت التفصيل فى الوصايا السابقة لتعليم البشر ، وهذا فى عطفه كقوله تعالى - « يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً، فقد عطف عاماً وهو الملائكة على خاص وهو الروح (جبريل) لمزية فيه.

(١) ٥٨ ج ٨ روح المعانى .

ومما يلفت النظر هنا - تقدم التعليل على المعلن فإن قوله « وأن هذا صراطى مستقيماً » تعليل للإتباع « فاتبعوه » وذلك أقوى للغرض المسوق له الكلام وهو أن صراط الله مستقيم لا يضل فيها السالكون وأنها غير الطريق المعوجة الضالة وفي ذلك شبه بتقديم الدليل على المدلول عليه في قوله - تعالى - « ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيى الموتى إنه على كل شئ قدير » (١) فقد قدم الدليل وهو إحياء الأرض المجدباء إذا أنزل الله عليها الماء على المدلول عليه وهو إحياء الله الموتى ؛ لأن من فعل هذا يفعل ذلك، وفي هذا التعليل - أيضاً - معنى الشرط إذ معنى « ولأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه » هو معنى (ولما كان صراطى هذا مستقيماً فاتبعوه) - أو (إذا كان هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه) والشرط بمنزلة إقامة البرهان على صحة الشئ فإن استقامة هذا الصراط كالبرهان على صحة الإتباع لأن الصراط - أصلاً - هو الطريق الواضح الواسع لا يضل فيه السالك، ويقر بوضوحه كل عاقل، وبخاصة أنه طريق الله الخالق لكل شئ ، والمدبر لكل شئ ، والمقدر لكل شئ .

وعلى أن الواو للحال مع (أن) بالفتح والتشديد؛ فقد جاءت (أن) متصدرة جملة: « وأن هذا صراطى مستقيماً » المشتملة على حالين؛ لتربطها بما قبلها، أما الحال الأولى فهي حال مفردة « مستقيماً » وقد أكدت (أن) لزومية هذه الحال لصاحبها (صراط الله)؛ إذ لا تنفك عنه بحال مع تأكيد هذه الحال لصراط الله؛ إذ هي بمعناها فهي حال « لازمة مؤكدة » أما الحال الثانية فهي جملة « وأن

(١) ٣٩ سورة فصلت.

هذا صراطى» : فإن المعنى (فصلت لكم هذه الوصايا والحال أن هذا صراطى) وما يلفت النظر هذه التأكيدات بأن وبها تين الحالين فكل منهما أكدت استقامة الصراط لإزالة كل شك عن استقامته المنجية من الهلاك .

وأما ما كانت بفتح الهمزة وإسكان النون (أن) وهى المخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف فالبلاغة مع هذه ومع واو العطف هى ما سبقت مع (أن) المفتوحة المشددة - أما مع واو الحال فإن هذه المخففة أشعرت أن الكلام فى شأن وقصة ماله أهمية عظيمة ومنزلة عليا وهو هنا هذه الوصايا، وكأن قصتها تتناقلها الألسنة مع تعاقب الأجيال شأن كل قصة لها أهميتها وأثرها ، ولاغرو إذا كانت هذه الوصايا أنزلها الله - تعالى - على جميع الأنبياء لأمتهم ، ولذا يكون المعنى : والحال أن شأن وقصة هذه الوصايا أنها صراطى المستقيم - ولا يخلو هذا من التعليل للاتباع - أيضا - وإن كان غير ظاهر كالسابق وأما ما كانت بكسر الهمزة مع تشديد النون (إن) فالواو معها تكون للاستئناف وكان قوله « وإن هذا صراطى مستقيماً » كلام جديد غير أنه ذو صلة بما قبله ، والسر البلاغى فى هذا الاستئناف أنه جاء فى رأس القسم الثالث والأخير من هذه الوصايا وهو الوصية الجامعة التى تجمع هذه الوصايا السابقة كلها الواردة فى هذه الآيات وغيرها من الوصايا والتعاليم الإسلامية بعامة، وإذا كان ذلك كذلك فاستحق أن يكون هذا القسم شبه مستقل لأنه يعتبر رأساً بذاته، وإيجازاً أو تلخيصاً لكل تعاليم الإسلام ولذا فإن قوله : « وإن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه » من الإيجاز البليغ بالقصر الذى مضمونه اللفظ القليل مع المعنى الكثير، وهو هكذا من

النوع النادر -حقاً - إذ لو فصل ما يحتويه (صراط الله) « لنفد
البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي» ..
هذا .. ولا يخلو النظم الكريم مع إن المكسورة هذه من التعليل
للإتباع ضمناً.

وهكذا نجد أن كل وجه من هذه القراءات له بلاغته العالية
وجميعها مراد في قصد النظم الكريم، وجميعها يتلاقى عند هدف
واحد هو الحث على إتباع هذه الوصايا دون سواها من السبل.

واسم الإشارة « هذا » اسم أن مؤكد بها وهو أصلاً إشارة،
للمحس القريب المكان المشاهد بالنظر لكنه هنا مشار به إلى معنى
هو طريق الإسلام تنزيلاً لمكانته القريبة من النفوس منزلة المحسى
القريب المكان إشارة إلى أنه أصبح واضحاً كالطريق المحسى لالبس
فيه ، مائلاً في النفوس لاغموض يعتريه، فلا يصح لهم أن يجتنبوه
بل يجب أن يتبعوه.

و « الصراط » - أصلاً - هو الطريق الحقيقي الواضح الواسع
الذي لا عوج فيه يسير فيه الناس بسهولة ويسر شبه به الإسلام « هذا
صراطى مستقيماً » تشبيهاً مؤكداً حذف فيه الأداة للمبالغة باتحاد
الطرفين: الطريق الحقيقي والإسلام وكأن هذا هو ذلك، وذلك لتجسيم
طريق الإسلام في صورة حسية تتمثل في أذهان السامعين بصورة
أوضح كأنها طريق حقيقية يسير فيها الناس دون عناء ، « وقد عدل
إلى ضمير التكلم في الإضافة « صراطى » عن ضمير الغيبة في
« ما حرم عليكم » لغرض الإيماء إلى عصمة هذا الطريق من الذلل، لأن

كونه صراط الله يكفى فى إفادة أنه موصل إلى النجاه^(١) كما أن فى هذه الإضافة صراطى « تعظيم وتفخيم وإجلال وتشريف للصراط، ولاغرو فهو صراط الله الذى تكفل بحماية أوليائه «ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز»^(٢) « كتب الله لأغلبن أنا ورسلى إن الله قوى عزيز»^(٣).

ومن البلاغة القرآنية اللطيفة أن يجىء وجه الشبه «مستقيماً» حالاً مؤكدة لازمة لصاحبها؛ إذ تؤكد استقامة الطريق وتلازمه فهى كما أنها لازمة للطريق الحقيقى (المشبه به) لازمة - أيضاً - لطريق الله (المشبه) لاتنفك عنه بأى حال وهذه الحال أو وجه الشبه هو العمود الفقري للفرض من هذا الكلام وهو اتباع صراط الله حيث إنها الطريق المستقيم الذى لا عوج فيه والموصل إلى النجاة، بل يشتم من هذه الحال التعريض بالسبل الأخرى التى على رأس كل منها شيطان يدعو إليه ولهذا فإنه قال عن هذه السبل «فتفرق بكم عن سبيله».

و(الفاء) فى قوله: «فاتبعوه» داخلة على شبه الجواب لربطة بشبه الشرط^(٤) « وأن هذا صراطى مستقيماً» وذلك مثل: (الذى يأتينى فله درهم) فلزوم الدرهم مترتب على الاتيان وكذلك الاتباع مترتب على كون صراط الله مستقيماً؛ إذ أن المعنى كما

(١) ١٧٣ ج٨ التحرير والتنوير.

(٢) ٤٠ سورة الحج.

(٣) ٢١ سورة المجادلة.

(٤) يراجع ١٤١ ج١ معنى اللبيب لابن هشام.

سبق: (إذا كان كان صراطى... أو لما كان صراطى مستقيماً فاتبعوه) غير أن هذه الفاء فى الآية الكريمة لازمة لا تسقط بحال من الأحوال؛ إذ أنها مؤشر ظاهرى على لزوم الاتباع وترتبه على استقامة صراط الله بخلاف هذا المثال فإنها فيه يجوز إثباتها أو إسقاطها؛ إذ أن المكافأة قد تسقط على الرغم من الإتيان، وكالمثال الآية الكريمة: «وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم» (١) فقد تثبت الفاء وقد تسقط على قراءتين؛ لأن مقامها غير مقام «وأن هذا صراطى مستقيماً»؛ لأنه ليس ضرورياً أن يوجد تلازم وترتب بين حلول المصائب واكتساب الذنوب؛ فقد تكون المصائب للابتلاء (الاختبار) من الله - تعالى - وسقوط الفاء مؤشر ظاهرى على ذلك؛ أما فى الآية الكريمة «وأن هذا صراطى مستقيماً..» فلا تسقط بحال من الأحوال للترتب والتلازم بين اتباع صراط الله واستقامته؛ لأن اتباعه واجب وجوباً عينياً...

وجاء طلب اتباع صراط الله بصيغة الأمر - هنا - أيضاً وليس بصيغة النهى (لاتخالفوه) - مثلاً - للترغيب فيه وليكون ذلك نصاً فى المعنى المراد واستقصاء له وتوقعاً فى ألا يكون فيه احتمال مخالفة من المخاطبين، كما أن الغرض هو إشاعة أمر الاتباع وتقريره فى النفوس ليصير كسابقه كأنه «سجية تلك فيهم غير محدثة» فذكره بنصه لذلك.

« ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله » :

« السبل » جمع سبيل وهو يرادف الصراط، ألا ترى إلى قوله -
تعالى- « قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن
اتبعني »^(١) و السبل - هنا - موصوف حذف وصفه لكونه معلوما مما
سبق ومن الحديث الشريف، أى السبل المعوجة غير الموصلة إلى الخير،
وهى - أصلا - طرق تتشعب من السبيل الجادة الواضحة المستقيمة
يسلكها بعض المارة فرادى إلى بيوتهم أو مراعيهم ولا يستطيع
السير فيها إلا من عقلها واعتادها^(٢) ولهذا تفرق بالسائرين فيها
، أى يضلون فيها فى أماكن شتى ولهذا حسن التعليل للنهى عن
سلوكها بقوله -تعالى- « فتفرق بكم عن سبيله » .

هذا ... ولما كان الفرض هنا هو التنفير من السبل المعوجة
الضالة جاء الكلام - بعد الأمر باتباع صراط الله - على النهى عن
اتباع السبل الأخرى الشيطانية فى موقعه من البلاغة المؤثرة؛ إذ جاء
النهى عن اتباعها مؤكدا للأمر باتباع طريق الله ، ولهذا حسن
التعليل للنهى عند سلوكها بقوله تعالى: « فتفرق بكم عن سبيله »
فالفاء للتعليل .

وأرى : أنه لا مانع من أن تكون عاطفة للترتيب والتعقيب
للإشعار بسرعة التفرق والضلال بمجرد سلوك هذه السبل المعوجة التى

(١) ١٠٨ سورة يوسف .

(٢) ١٧٣ ج٨ التحرير والتنوير .

تدعو إليها الشياطين كما فى الحديث الشريف - كما أن المعنى على
فاء التعقيب فيه إشارة إلى وجوب التمسك الدائم باتباع منهج الله
دون تراخ بناء على هذا التعقيب حتى لا ينزلق المؤمن فى مهاوى
الخطيئة.

وفى «السبل» استعارة تصريحية أصلية وأصلها تشبيه
الدعوات الشيطانية بالسبل غير المستقيمة التى يضل فيها
السالكون ، وتنوسى التشبيه للمبالغة فكانت الاستعارة وهى أكثر
مبالغة من التشبيه لدخول المشبه (الدعوات الشيطانية) فى جنس
الطرق المعوجة الضالة بادعاء أن المشبه فرد من أفراد المشبه به ، وكأن
دعوات الشياطين سبل حقيقية معوجة محسة يسير فيها الضالون
حقيقة ، وما ذلك إلا لإبراز هذه الدعوات فى صورة مجسمة مرئية فى
رأى العين حتى يتصورها السامعون أوضع فى الذهن ولتتأثر النفوس
بهذا التصوير أكثر فيجتنبوا هذه السبل.

وقوله «فتفرق بكم» أصله: فتتفرق حذف إحدى التاءين
للخفة، ومعنى «فتفرق بكم عن سبيله» (تفرقكم عنه) ؛ إذ أن الباء
- هنا - للمصاحبة أى تتفرق السبل مصاحبة لكم فهو مثل : ذهبت
بمحمد بمعنى أذهبته ولكن أيهما أبلغ : «فتفرق بكم عن سبيله»
أم (فتفرقكم عن سبيله) ؟ لاشك أن كلا منهما فيه المعنى المراد وهو
التفرق والبعد عن صراط الله المستقيم لكن الذى بباء المصاحبة
«فتفرق بكم» أبلغ لأن فيه مع المعنى المراد زيادة هى تأكيد هذا
المعنى بالباء؛ إذ يشتم فى الباء معنى الحمل والإجبار رغماً عنهم
على التفرق إذ لا حيلة لهم مع الطريق المعوجة ، فهم يسرون فيها

حيثما سارت وينتهون حيث انتهت فتكون الهلكة ويظهر ذلك أكثر في مثل: ذهبت بمحمد أي مصاحباً له يسير معي وكان المتكلم حمل محمداً حملاً وذهب به إلى حيث يريد مثل: ذهبت بكتابي إلى الدرس، وكان محمداً لا حيلة له فهو مستسلم استسلام هذا الكتاب؛ ولذا كان قوله: « فتفرق بكم عن سبيله » أبلغ من (فتفرقكم عن سبيله) .

وفي « سبيله » التفات من المتكلم في « صراطى » إلى الغيبة؛ ليتسق ذلك مع ضمير الغيبة المستتر في قوله: « وصاكم »؛ لكى يتناسق ذلك التنسيق البديع مع تذييل الآيات السابقة: « ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون » « ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون » « ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون » فيكون ذلك أوقع في النفس وأكثر تقبلاً للمعاني.

والإشارة في « ذلكم » هي - على الصحيح - للمشار إليه بمثلها فيما سبق وهو المذكور من الوصايا المذكورة آنفاً، وإن كان يمكن أن تكون الإشارة - هنا بخاصة إلى صراط الله (١) ، وعلى كل فما قيل من البلاغة في « ذلكم » السابق يقال - هنا (٢).

(١) يرى البيضاوى فى تفسيره أن الإشارة لاتباع صراط الله ١٣٩ ج٤.

(٢) يراجع ص ٣٨.

و«لعل» هنا - كما في السابق للتوقع - أيضا - حيث يتوقع أن يتقوا الله بعد وقوفهم على وصايا الله - تعالى - وعلى بيان صراطه المستقيم الموصلة إلى النجاة وبيان سبل الشياطين الموصلة إلى الهلاك؛ إذ أن المعنى : (نتوقع أن تتقوا الله بعد هذا البيان، وفي هذا إشارة إلى الأمل المنشود فيهم ، والذي جاء الإسلام من أجل تحقيقه ، وقد كان بالقضاء على الشرك في مكة والجزيرة العربية ثم في أنحاء البلاد التي دخلها الإسلام .

أهم مراجع البحث

- ١- إعراب القرآن وبيانه للأستاذ / محيي الدين الدرويش طبع ونشر دار ابن كثير . دمشق ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢- بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز المجلد الأول هدية منبر الإسلام رجب سنة ١٤٠٧هـ.
- ٣- بغية الإيضاح للشيخ عبد المتعال الصعدي ج٢ الطبعة الخامسة نشر مكتبة الآداب بالجماميز .
- ٤- تفسير البيضاوى ج٤ على هامش حاشية الشهاب الخفاجى المكتبة الإسلامية - محمد أزدمير - ديار بكر - تركيا.
- ٥- تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ج٨ نشر الدار التونسية ١٩٨٤م.
- ٦- تفسير الشيخ الشعراوى ج٥ طبع وتوزيع أخبار اليوم .
- ٧- تفسير الكشاف ج٢ - الدار العالمية للطبع والنشر والتوزيع .
- ٨- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج٧ الطبعة الثالثة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م دار الكتاب العربى .
- ٩- حاشية الدسوقى - شروح التلخيص ج٢ الطبعة الأولى .
- ١٠- روح الاجتماع . د. جوستاف لوبون . ترجمة أحمد فتحى زغلول - المطبعة الرحمانية.
- ١١- روح المعانى للألوسى ج٨ مكتبة دار التراث بالقاهرة . المركز الإسلامى للطباعة والنشر بالأهرام .

- ١٢- عناية القاضي وكفاية الراضي جزء (حاشية على تفسير
البيضاو للشهاب الخفاجي).
- ١٣- فتح القدير للشوكاني - دار الحديث ١٩٩٢م.
- ١٤- في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب جزء ٣ دار الشروق الطبعة
العاشرة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١٥- مغنى اللبيب لابن هشام . نشر دار إحياء الكتب العربية .

مراجع استعنت بها في البحث :

- ١- لسان العرب لابن منظور - نشر دار المعارف .
- ٢- المصباح المنير للفيومي الطبعة الثامنة . نشر وزارة المعارف
١٩٣٩م.
- ٣- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم للأستاذ / محمد فؤاد عبد
الباقي - دار الفكر للطباعة والنشر
والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ -
١٩٨٦م.